سوء معاملة الأطفال : الضحية المنسية

الدكتور/ ذياب البداينة

عميد كلية الدراسات العليا – جامعة مؤتة

عميد مركز الدراسات والبحوث – أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية سابقا

مستخلص

يهـدف هـذا البحـث إلى تحليـل سوء معاملة الأطفال الضحية المنسية . ويتمحور البحث حول بيان حجم المشكلة ، وسوء معاملة الأطفال كجريمة مستحدثة ، وإشكالية تعريف المصطلح ، وأسباب سوء معاملة الأطفال وخاصة على المستوى الاجتماعي. وأظهر البحث أشكال سوء معاملة الأطفال وخاصة الجسدية والمعاملة الانفعالية (العاطفية) والإهمال وإساءة المعاملة الجنسية. وبين البحث آثار سوء معاملة الطفل في الضحية وخاصة الآثار الطبية والنمائية والنفسية والبعيدة المدى. وكشف البحث عن سوء معاملة الأطفال في ا تمع العربي.

مقدمة :

يعد الأطفال ضحايا للجريمة عبر التاريخ البشري (de Mause, 1988) ، كمـا أن سوء معاملة الطفل من المشكلات الاجتماعية الحديثة ، ومـن الجـرائم المسـتحدثة علـى المستوى الدولي. وقد تفاقمت هذه المشكلة بسبب فشل الأسرة في أداء وظائفها فـي ظـل التغيرات الاجتماعية والاقتصادية والثقافية التي أصابت المجتمعات عامة ، بالإضافة إلـى عوامل التغير الاجتماعي والتحضر وعمل المـرأة ، وتعقـد ظـروف الحيـاة الأسـرية وصعوبتها. ففي السابق غالبا ما كان يغض النظر عن مشـكلات الصـغار سـواء كـانوا مذنبيـن أم ضحايا لأسباب ثقافية تتعلق بأهليتهم الاجتماعية والقانونية ومكانتهم الاجتماعية.

ويشير مفهوم إساءة معاملة الأطفال (Child Abuse) [1] إلى التعديات على الأطفال داخل الأسرة أو خارجها. وهناك طرق متنوعة تجعل من الطفل ضحية (سواء بالتعـدي أم إساءة المعاملة ، أم بالاستخدام لغايات الجنس... الخ) ، ولقد ربط استخدام مفهـوم إسـاءة معاملة الطفل (Child Abuse) بالتعديات الفيزيقية على الطفل ، أما مفهـوم سـوء معاملـة الطفل (Child Maltreatment) فيشمل أشكالا متنوعة من سوء المعاملة والرفض ، وإسـاءة المعاملة الجنسية... الخ.

وغالبا ما تكون إساءة معاملة الطفل وما تمثله من تعديات متنوعة عليه مخفيـة ، ولا تصل إلى النظام العدلي. وخفاء جرائم سوء معاملة الطفل مرده إلـى أن غالبيـة هـذه الجرائم ترتكب في الأسرة ، وهي المؤسسة الاجتماعية المكلفة اجتماعيا وأخلاقيـا بتـوفير الرعاية والحماية للطفل ، بالإضافة إلى أن الأسرة تتعامل مع هذه السلوكيات علـى أنهـا سلوكيات مقبولة اجتماعيا (وخاصة سوء المعاملة الجسدية) ، أو تمـارس تحـت شـرعية معتقدات خاطئة تربويا كالخلط بين أساليب التأديب وسوء المعاملة ، أو أن الطفل (شـيء) يخص الأسرة ولا يحق للآخرين التدخل فيما يخصها ، وكذلك فإن الأسـرة تخضـع هـذه

الممارسات المرفوضة على الصعيد الاجتماعي (مثل المبالغة فـي التعـدي الجسـدي ، أو تعرض الطفل لتعد جنسي من داخل الأسرة... الخ). إلى السرية التامة وذلـك لأن إماطـة اللثام عنها يشكل فضيحة اجتماعية ، وكل هذه العوامل تساعد علـى الحـد مـن التـدخل المؤسسي الخارجي وبخاصة التدخل المؤسسي العدلي لحماية الطفل ، وبصورة عامة يمكن التمييز بين فئتين من إساءة معاملة الطفل هما :

1- إساءة المعاملة التي يتعرض لها الطفل من داخل الأسرة ، وهذه بدورها تنقسم إلى فئتين :

أ- إساءة المعاملة الجسدية الناتجة عن الخلط بين أسلوب التأديـب والتعـدي الجسدي على الطفل بسوء معاملته.

ب- إساءة المعاملة عامة (الجسدية والجنسية والانفعاليـة) والتـي مردهـا ضغوط اجتماعية ، أو اضطرابات نفسية داخل الأسرة وخاصة لدى الأب أو الإخوة.

2- إساءة المعاملة التي يتعرض لها الطفل من خارج الأسرة ، وتشمل هذه الفئة بيع الطفل أو اختطافه لأغراض اقتصادية ، بخاصة ما كـان منهـا إباحيـا كتجارة الجنس... الخ. وهذه هي الفئة الأكثر خطورة وقد أصبحت منتشـرة على الإنترنت بشكل كبير ، وتدر أرباحا كبيرة للمسـتخدم ، ويسـتغل فيهـا تردي الأوضاع الاقتصادية للمستخدم (الطفل) مـع غيـاب كبيـر للضـبط الاجتماعي والرسمي وغير الرسمي.

حجم المشكلة :

تعد مشكلة سوء معاملة الطفل من المشكلات التي تجاوزت الحدود الوطنية للدول. ومع أن بعض أشكال سوء معاملة الطفل مرتبط ثقافيـا واجتماعيـا بـبعض الممارسـات

والمعتقدات الخاطئة ، والتي يخلط فيها بين أساليب التربية والتأديب ، وبين سوء المعاملـة مما يجعل بعض هذه الجرائم مخفية ومقبولة اجتماعيا (مثل الزواج من الإناث القاصرات) ، أو العقاب البدني الشديد للطفل ، فإنه ولأسباب مختلفة منها ما هو اجتماعي ، ومنها ما هو سياسي لا تظهر جرائم سوء معاملة الطفل في الكثير من الإحصاءات الرسـمية للدولـة ، وارتباط سوء المعاملة الجسدي كثيرا بالمعتقدات الاجتماعية الخاطئة للتربية. أما إحصاءات سوء المعاملة الجنسي فلا يظهر لأسباب تتعلق بسمعة الدولة ، وتجنـب وصـمها الـدولي بجرائم سوء معاملة الأطفال.

ترتبط مشكلة إساءة معاملة الطفل وبخاصة الجنسية منهـا بالـدول الناميـة مـع مشكلات أخرى كالفقر ، ووفيات الرضع ، والأمية ، والجوع ، والأمراض ، حيـث تـدفع هذه الظروف القاسية بالأسرة وبالأطفال إلى سوق الاستغلال عامة والجنسي منه خاصـة. فالأحداث المنحرفون والأطفال الفقراء ، وأطفال الشوارع وأطفـال الأسـر المتصـدعة ، والأطفال المعوقون أكثر عرضة للاستغلال الجنسي بالإغراء أو بالقوة.

وفي الولايات المتحدة قدرت خدمات حماية الطفل (CPS) في عام 1996م ، وجود 3.126.000 طفل ضحايا لسوء المعاملة. وقد زادت التعديات على الأطفـال منـذ العـام 1987م بحوالي 45% ، ويعد الإهمال أكثر أنواع سوء المعاملة انتشارا ، ففي عام 1996م تبين أنه في 25 ولاية من الولايات المتحدة الأمريكية كانت نسبة 62% من حالات سـوء المعاملة إهمالا ، و 25% إساءة معاملة جسدية ، 7% إساءة معاملة جنسية ، و 3% إساءة انفعاليـة ، و 4% أخرى.

وفي الدراسة الوطنية الثالثة لحالات سوء المعاملة (NIS) تبين أن عـدد الأطفـال المصابين بمختلف أشكال سوء المعاملة للفتـرة مـن 1986-1993م ، قـد ارتفـع مـن 141.700 إلى 565.000 زيادة مقـدارها 299%. وقد زادت التعـديات الجنسـية علـى الأطفال بمقدار 83% ، والإهمال والتعدي الجسدي بمقدار 102% ، والتعديات الانفعاليـة

بمقدار 333% ، وإساءة المعاملة الجسدية بمقدار 42%. كما تبين أن نسبة تعرض البنات لإساءة المعاملة الجنسية تساوي 3 أمثال تعرض الأولاد لذلك تقريبا ، والأولاد أكثر عرضة لإساءة المعاملة الجسدية والانفعالية من البنات. وترتبط التعديات وإساءة المعاملة عامة بالأسر الفقيرة حيث تزداد هذه السلوكيات في الأسر الفقيرة 22 مرة أكثر مما هي عليه الأسر غير الفقيرة. تبين أيضا أن أطفال الكحول أو المخدرات أكثر عرضة لأن يكونوا ضحايا عنف ، أما الأطفال المعوقون فهم أكثر عرضة (4-10) مرات لإساءة المعاملة الجنسية.

وتبين تعرض 5.5 أطفال من كل 10.000 من المسجلين في دور رعاية الأطفال النهارية لإساءة معاملتهم جنسيا ، و 8.9 أطفال من كل 10.000 طفل تساء معاملتهم جنسيا في المنزل ، أما العمر الوسيط لفضح إساءة المعاملة الجنسية عند الأولاد فهو 9.9 سنوات ، وعند الإناث 9.6 سنوات. وقد أصبح الأطفال ضحايا لهذه الجرائم قبل عمر 8 سنوات في 22% من الذكور ، و 23% للبنات (Finkelhor, Hotling, Lewis & Smith, 1990).

وأظهرت التقديرات في الولايات المتحدة أن 25% من النساء قد أعتدي عليهن جنسيا قبل عمر 13 سنة ، كما أظهر تقدير آخر أن 19.2% من البنات و 8.6% من الأولاد هم ضحايا لسوء المعاملة بوصفهم أطفالا. وهذا يعني أن 28 مليون ولد قد أسيئت معاملتهم (Goldstein, 1984) [موثق في Mc Bride 1996].

كما أظهرت دراسة مؤسسة الدفاع عن الأطفال في العالم [Defense for the Child International (DCI)] إن إحصاءات الأطفال الذين يشتغلون في تجارة الجنس في الولايات المتحدة يتراوحون ما بين 100 و 300 ألف طفل ، وإن الأطفال هم من الهاربين من الأسرة بسبب تعرضهم للاغتصاب من أفراد الأسرة ، ومدفوعون لممارسة البغاء بسبب الفقر ، أو الحصول على المخدرات (الزغاليل ، 1999م).

وفي أندونسيا أظهر تقرير وزارة التنمية الاجتماعية الخاص بإعادة تأهيل المومسات لعام 1995م ، أن حوالي 60% منهن تتراوح أعمارهن بين 15-20 سنة (Murray, 1991).

وفي فيتنام ارتبطت تجارة الجنس مع الانفتاح الاقتصادي ، ورفع القيود عن وسائل الترفيه ونمو السياحة. وقد أظهرت دراسة الاتحاد النسائي الفيتنامي لعام 1992م أن 6.3% من عمر 16 سنة ، وتصل نسبة من تقل أعمارهن عن 18 سنة 20% ممن يعملن في تجارة الجنس (Thang, 1996).

وفي سيريلانكا أظهرت إحصاءات (ECPAT) وجود حوالي 20 ألف طفل من الذكور يعملون في تجارة الجنس (Goonasekere & Abeyrante, 1986) وفي تايلند أظهرت تقديرات (ECPAT) أن حوالي 200 ألف من الفتيات يعملن في تجارة الجنس ، بالإضافة إلى رواج تجارة السياحة الجنسية. وتشير تقديرات (Asia Watch) إلى أن أكثر من 10 آلاف امرأة وفتاة من بورما ينتقلن سنويا إلى تايلند للعمل في تجارة الجنس (Aye, 1995). (موثق في الزغاليل ، 1999م ، ص 51).

وفي دراسة لليونسيف (UNICEF) تبين أن 47% من الفتيات اللواتي يعملن في تجارة الجنس في جواتيمالا والسلفادور ، وهندوراس ونيكاراجوا وكوستاريكا كن ضحايا لسوء المعاملة في الأسرة ، خاصة الاغتصاب من أحد أفراد الأسرة ، وحوالي 50% دخلن تجارة الجنس بين عمر 9-13 سنة ، وحوالي 50-80% يتعاطين المخدرات (Wright, Kaminsky &Witting, 1993).

وفي جنوب أفريقيا أظهرت دراسة (ECPAT) عام 1990م ، زيادة ممارسة الإناث الصغار للتسول وتجارة الجنس (Sewart, 1990).

وبشكل عام فإن الأطفال الذين تعرضوا إلى أي شكل من أشكال سـوء المعاملـة خلال فترة طفولتهم (إساءة معاملة جنسية ، أو إهمال ، أو عاطفية... الخ) أكثـر احتمـالا للاعتقال من غيرهم في حياتهم اللاحقة. وتبين أن 26% من الناس الذين اعتقلوا كانوا قـد أسيئت معاملتهم ، مقارنة مع 61.8% من العاديين ، وقد تبين أن 14.3% مـن الأطفـال الذيـن أسيئـت معاملتهم قـد اعتقلـوا في جرائم سـرقة لاحـقا ، مقارنة مع 8.5% من المجموعة العادية ، كما أن سوء المعاملة مقترن بإدمان الكحول والمخـدرات لاحقـا 8% مقابل 5.2%.

سوء معاملة الأطفال كجريمة مستحدثة :

يمكن الأخذ بأكثر من معيار لتحديد الجريمة المستحدثة ، ومن أهم المعايير في هذا الخصوص المعيار القانوني ، فالجريمة التي لا يوجد لها نص عقابي يشير بوضـوح إلـى عقوبة ما نتيجة فعل أو امتناع عن فعل يؤذي الآخرين لا تعد جريمة. والجريمة هنا مثلهـا مثل الانحراف ، ففي غياب وجود عرف اجتماعي يرفض سلوكا أو فعلا مـا فـإن ذلـك السلوك يقع ضمن السلوك المقبول اجتماعيا.

وقد تندثر سلوكيات كانت تعد في الماضي انحرافات أو جـرائم ، ولكنهـا فـي جوهرها واحدة مثل (سرقة المعلومات ، سرقة رقم حساب ، وسحب مبلـغ مـن حسـاب شخص آخر عن طريق تحويل المبلغ إلكترونيا إلى حساب آخر). الجريمة المستحدثة هنـا سلوك غير مقبول اجتماعيا (من ناحية العرف الاجتماعي وهنا تشكل انحرافا) ، أو تخـالف نصا قانونيا تم وضعه (أو تعديل القانون الحالي لتغطية ذلك السلوك ضمن السلوكيات غيـر المقبولة قانونيا) أي أن القانون يعاقب عليها. وسوء معاملة الأطفال بهذا الخصوص يمكـن النظر إليها كجريمة مستحدثة بناء على أنها قد سنت قوانين جديدة لحماية الأطفال.

ويميز " حبوش " بين الجرائم التقليدية والمستحدثة والمستجدة ، فيرى أن الجـرائم التقليدية هي الجرائم المحددة بنصوص قانونية ، أما الجرائم المستحدثة فإنها ناشـئة عـن التطورات التقنية والعلمية وما يرافق ذلك من تغيـرات اجتماعيـة وثقافيـة ، والجـرائم المستحدثة هنا غير مشمولة بنص قانوني.

أما الجرائم المستجدة فمردها إلى التطور والنماء الاجتماعي في بنية المجتمعات ، وانتقالها من نمط ثقافي واقتصادي واجتماعي لآخر ، كالتحول من المجتمع الزراعي إلـى المجتمع الصناعي مثلا. وبالتالي فالجرائم المستجدة صورة من الجرائم المستحدثة ، ولكنها مرتبطة بالتطور العام للمجتمع (حبوش ، 1999م).

سلوكيات التعدي على الأطفال سلوكيات يعاقب عليها القانون ، كمـا أنـه يمكـن تطبيق معيار الحداثة عليها ، حيث برزت أشكال جديدة من التعدي على الأطفال لـم تكـن (تاريخيا) سائدة ، وتشكل جرائم (بالقياس إلى جرائم أخـرى) اسـتخدام صـور الأفعـال للانحراف الجنسي ، أو استخدام الإنترنت ، والترويج للجـنس التخيلـي (الفضـائي) ، أو أشرطة الفيديو التي تحمل تصويرا جنسيا يكون الطفل فيه موضوع الجـنس ، أو اسـتخدام الهاتف (الصوت) لاستخدام الأطفال للممارسة الجنسية عبر الهاتف... الخ.

وتعكس جرائم سوء معاملة الأطفال التغيرات التقنية التي أصابت نتائجهـا بنـى الأسر والمؤسسات الاجتماعية على المستوى الدولي والمحلي ، حيث فقدت الأسرة العديـد من وظائفها الرئيسة ، وتعقـدت الحياة الأسرية ، وساءت العلاقات بـين أفـراد الأسـرة الواحدة ، وحلت العلاقات عـن بعد محل العلاقات التفاعلية المباشرة بين أفـراد الأسـرة الواحدة ، فالهاتف وألعاب الفيديو ، والتلفاز والإنترنت قد باعدت بين أفراد الأسرة الواحدة ، في حين قربت بين الأفراد الخارجين عن الأسرة. كما أن زيادة الضغوط الحياتية والمعيشية التي فرضتها الحياة العصرية تقسم العمل وعمل المرأة ومشـاركتها فـي سـوق العمـل

والجريمة قد جعل الأسرة في حالة تفسخ اجتماعي ، أو مـا وصـفه دوركـايم بـالأنومي Anomie.

كل ذلك قد دفع بنسبة من الأطفال إلى الشوارع بحثا عن مأمن لـم يجـدوه فـي الأسرة أو عمل أو أي دخل يؤمن الحد الأدنى من البقاء على قيد الحياة. وتلقفتهم جماعـات الجريمة المنظمة وشبكات البغاء ، وأصبحوا سلعة غالية الثمن عند الاتجار بهم جنسيا ، أو استخدامهم لغايات جنسية لأن أرباح هذه العصابات من العمل في هذا النوع مـن الإجـرام تجاوزت أرباح عصابات المخدرات.

ونظرا لحداثة هذه الأنماط في المجتمع ، واختلافها عن الأنماط السابقة (التقليدية) ، فإن هذه الجرائم غالبا ما تثير ردة فعل اجتماعية قوية عند حدوثها ، بخاصة في بـدايات ظهورها. فمثلا آثار التعدي على القاصرات (صغيرات السن) مـن قبـل أحـد المرضـى العقليين قبل حوالي 15 سنة ردة فعل قوية على مستوى المجتمع الأردني ، وكذلك الاتجار بأطفال السريلانكيات (الخادمات) ، هذه الحوادث قد أثارت ردة فعل اجتماعيـة وإعلاميـة كبيرة ، وقد يعود أحد هذه الأسباب لعدم ألفة المجتمع لهذا النوع من الجرائم وبالطريقة التي نفذت بها هذه الجرائم (البداينة ، 1999م).

ولا تظهر جرائم التعدي على الأطفال في السجلات الرسمية في الـدول الناميـة عامة والعربية خاصة ، لاعتبارات اجتماعية وثقافية وقانونية. فمن الناحية الثقافية لا ينظر إلى التعديات على الأطفال بالاهتمام الذي تستحقه كون الصغير (القاصر) غير قادر علـى الدفاع عن نفسه ، وعدم وجود وعي عام بحقوقه ، وغياب التشريعات اللازمة التي تجـرم ذلك ، كما أن ظهور مثل هذه الجرائم قد يسبب وصمة اجتماعية للمجتمع بأسـره (مجتمـع لواطي ، أو مجتمع يمارس الجنس على الصغار... الخ).

إشكالية التعريف :

يعد مفهوم سوء وإساءة معاملة الأطفال من المفاهيم غير المحددة نظريا وإجرائيا ، وترجع صعوبة تحديد هذا التعريف من الناحية النظرية لارتباطه بالسياق الاجتماعي والثقافي والزماني الخاص بسلوك التعدي حيث إن سلوكيات سوء المعاملة وإساءتها مرتبطة بالعرف والإجماع ، والقبول الاجتماعي لجماعة ما ضمن سياق اجتماعي ، وحدود مكانية وزمانية محددة ، وبالتالي فإن الإطار المرجعي للحكم على هذه السلوكيات متغير ومحكوم ثقافيا ، مما يجعله متباينا اجتماعيا ، كما أن المفهوم ذاته يحوي معاني متعددة ومحكومة بإدراك الملاحظ وبنية الفاعل وبالإطار المرجعي للفاعل والملاحظ. فما يرتكب من قبل الأهل بقصد التربية يختلف عما يرتكب من الأهل لغايات مرضية ، أو لإشباع انحرافات جنسية ، ويختلف عما إذا كان الفاعل من الأسرة ذاتها أو من المعارف أو من خارج الأسرة ، وما يرتكب في ثقافة ما ويعد إساءة معاملة ليس بالضرورة أن يكون كذلك في ثقافة أخرى أو في مجتمع آخر ، أو حتى داخل المجتمع الواحد ما بين الثقافة الفرعية والثقافة الأم.

ويعد مفهوم إساءة المعاملة Abuse مفهوما صعب التعريف ، وتزداد صعوبته في اللغة العربية لوجود مفاهيم أخرى باللغة الإنجليزية تترجم إلى العربية بالمفهوم ذاته ، مثل سوء المعاملة Maltreatment ، والعامل الأهم في صعوبة التعريف هو عامل ثقافي ، حيث إن معنى سوء المعاملة قد لا يعني المعنى الواحد المشترك الفهم بين الجماعات المختلفة ، ويمكن تحديد العوامل التالية المؤثرة في تعريف المفهوم :

1- **السياق الثقافي :** تحدد الثقافة الاجتماعية السلوكيات المقبولة اجتماعيا والسلوكيات المنحرفة ، فما يقع ضمن المقبول اجتماعيا يتباين من ثقافة لأخرى وحتى داخل الثقافة الواحدة. فبعض السلوكيات تعد سلوكيات إساءة معاملة في ثقافة ما ولكنها سلوكيات مقبولة اجتماعيا في ثقافة أخرى.

2- **السياق الزماني :** تتغير وتتبدل السلوكيات المقبولة اجتماعيا وفق الزمن ، فتدخل سلوكيات جديدة ضمن ما هو مقبول أو غير مقبول اجتماعيا من فترة لأخرى. فسلوكيات التأديب المعتمدة على الضرب المبرح في المدارس سابقا أصبحت ممنوعة تربويا الآن.

3- **العرف والإجماع الاجتماعي :** يمثل العرف الإطار المرجعي للحكم على السلوكيات لكونها سلوكيات مقبولة اجتماعيا أو مرفوضة اجتماعيا ، فالسلوكيات التي تلاقي إجماعا اجتماعيا تقبل أم ترفض بناء على الإجماع الاجتماعي وليس بناء على معيار موضوعي آخر. فمعيار القبول والرفض الاجتماعي هو الأساس في قبولها أم عدمه.

4- **الجماعة :** تشكل الجماعة التي يحدث فيها التعدي الإطار الثقافي الاجتماعي والعرفي للحكم على السلوك. فبعض الجماعات داخل المجتمع الواحد قد يحدث فيها سلوكيات تعدي على الأطفال ولا تعد سلوكيات إساءة معاملة والعكس صحيح.

5- **الإدراك :** إن عملية إدراك السلوك عملية هامة سواء من قبل الفاعل أم الضحية أم الملاحظ ، فما يدركه الفاعل على أنه سلوك مقبول اجتماعي قد لا يراه الضحية كذلك أو الملاحظ.

6- **نية الفاعل :** فالسلوك بقصد رعاية الطفل وتدليله ومداعبته اجتماعيا ، يختلف عن المداعبة بنية إساءة المعاملة الجنسية ، وتدريب الطفل على الأعمال الخشنة مثلا بنية تقوية بنيته الجسدية تختلف عن ضربه وتأنيبه لأسباب مرضية.

7- **أثر الفعل على المتلقي (الطفل) :** وهذا معيار آخر وهام ، هل نتج عن السلوك نتائج ذات آثار سلبية على الطفل ، إعاقة أو مشكلات انفعالية أو نفسية ، أم أن السلوك قد ترك أثرا إيجابيا كالتقوية الجسدية وتقوية مفهوم الذات... الخ ؟

8- **مصدر المعايير المستخدمة في الحكم :** ويتعلق بحكم الجماعة وهذا من أهـم المعايير كيف تحكم الجماعة التي ينتمي لها الفاعل والضحية ، هل يعد سلوكا مقبولا اجتماعيا أو سلوكا منحرفا. وتعد هذه العوامل أساسـية فـي تحديـد تعريف سوء المعاملة (Garbarino, Gilliam, 1980).

ويعرف (جاربيريانو وجليام) سوء معاملة الطفل Maltreatment بأنه القيام بأفعـال أو سلوكيات ، أو الامتناع عن القيام بأفعال أو سلوكيات مـن قبـل الوالـدين ، أو أوليـاء الأمـور يحكم عليها من قبل منظومة القيم الاجتماعية أو الخبرة المهنية بأنها غير مناسـبة ومؤذية (Garuarino & Gilliam, 1980, p. 7) ، ويشتمل هذا التعريف على العناصر التالية :

1- السلوك غير المناسب Inappropriate لوصف سلوك الأب ، أو أولياء الأمور.
2- سلوك إيذاء Damaging لوصف نتائج السلوك.
3- له معيار حكم Standards of Judgment ، وهو المعيار الاجتماعي والمهنـي في الحكم على السلوك.
4- يشمل القيام بالفعل Commission ، إساءة المعاملة.
5- يشمل الامتناع عن الفعل Omission ، الإهمال والرفض.

ومن التعاريف المقبولة في إساءة معاملة الطفل تعريف قدم من الأطباء وعـرف إساءة معاملة الطفل Child Abuse على أنه " Battered Child Syndrome " ظرف طبي لدى الأطفال الذين تلقوا سوء معاملة جسدية خطيرة عادة من الآباء ، أو أولياء الأمـور. ومـع انتشار الأدبيات الاجتماعية والنفسية خلال الستينات والسبعينات في هذا الموضوع فقد قـدم (جل Gil, 1977, P. 187) تعريفا أكثر شمولية ، وهو أن إساءة معاملة الطفل " أي فعـل أو امتناع عن فعل من قبل الأفراد أو المؤسسات أو المجتمع عامة ، أو أي ظروف ناتجة عن هذه الأفعال أو التفاعلات والذي يمنع الأطفال من الحصـول علـى الحقـوق المتسـاوية

والحريات ، و/ أو يتدخل في نموهم الكامل ويتكون بالتعريف من الأفعال ظروف وإهمـال أو سوء معاملة " ، ويعاب على هذا التعريف شمول الكثير من السلوكيات المختلفة.

أسباب سوء معاملة الأطفال :

تعد مشكلة سوء معاملة الطفل مشكلة وطنية ودولية ناجمة عن عدد من الأسباب ، منها على المستوى الوطني الأوضاع الاقتصادية الرديئة لكثير من الدول النامية والأميـة ، والبطالة والتحضر ، والأحياء العشوائية في المدن ، والممارسـات الاجتماعيـة الخاطئـة (الزواج بالقاصرات أو التعدي الجنسي عليهن) ، والهجرة ، والتفسـخ الاجتمـاعي علـى مستوى الأسرة ، والاضطرابات النفسية. أما على المسـتوى الـدولي فمنهـا : عولمـة الاقتصاد ، وانسياب رؤوس الأموال والعمالة وقوى الإنتاج بسهولة بين الـدول. وتجـارة الجنس مثلها مثل تجارة المخدرات من النشاطات الجرمية التي تدر أرباحا خيالية ، لا بـل إن تجارة الجنس مع الإنترنت قد فاقت كثيرا تجارة المخدرات ، وهناك من يرى بأن تجار المخدرات أنفسهم قد اتجهوا إلى هذه النشاطات ، والعرض والطلب على استخدام الصـغار في العمل والسياحة ولغايات الجنس لأسباب متنوعة ، ولقد أدى هذا الاهتمام إلى نشاط مـا يسمى بالسياحة الجنسية ، والتي يستخدم الأطفال فيها عنصر جذب سياحيا ، سواء الـذكور (اللواط) ، أو الإناث ، وممارسة الجنس مع القاصرات ، خاصة في الـدول التـي تشـدد قوانينها على مثل هذه السلوكيات.

هناك مجموعة من الأسباب الدافعة إلى سوء معاملة الطفل ، سواء كانت المعاملة في أشكال بسيطة أو خطيرة من السلوكيات والتعديات الواقعة على الطفل ، ويمكن تقسـيم هذه الأسباب إلى فئتين رئيسيتين هما :

1- الأسباب على المستوى الاجتماعي الكلي Macro :

تتعلق هذه الأسباب بالظروف العادية للمجتمع ، وتشمل المشـكلات الاجتماعيـة (كالفقر والأمية والجريمة... الخ) ، ونوع الثقافة الاجتماعية السائدة ، ويشـمل مجموعـة الأسباب التالية :

1- التغير الاجتماعي.
2- التحضر.
3- الهجرة.
4- الأحياء العشوائية.
5- البطالة.
6- الأمية.
7- الفقر.
8- عولمة الجريمة.
9- مشكلات الأسرة.
10- غياب التشـريعات القانونيـة أو عـدم تفعيلها.
11- الفساد الحكومي.
12- التواجد العسكري الأجنبي.
13- الخوف من الأمراض الجنسية.
14- المعتقدات الخاطئة.

1- **التغير الاجتماعي :** تمر المجتمعات بتغيرات اجتماعيـة تراكميـة أحيانـا ، وسريعة ومفاجئة أحيانا أخرى ، وتؤثر هذه التغيرات على البنى الاجتماعيـة والسلوكيات والمعايير والأعراف الاجتماعية ، وأحيانا تـؤدي إلـى تفسـخ اجتماعي في نظام القيم وزيادة الانحراف وشيوع الأنـومي فـي المجتمـع [غيـاب و/ أو ضعف و/ أو تصارع الأعراف الاجتماعية] مما يجعل شيوع سلوكيات سوء معاملة الطفل مثلها مثل بقية سلوكيات الانحراف شـائعة فـي المجتمع. هذا بالإضافة لما يحدثه التغير من آثار تصـيب الأسـرة والفـرد والسلوك والثقافة عامة.

2- **التحضر :** ساهمت زيادة التحضر في نشوء الأحياء العشوائية (القصـديرية) والهامشية والتي تعيش على أطراف المدن ، وغالبا ما يسكن في هذه الأحياء الفقراء والمهاجرون من الريف والعزاب ، وتكثر فيها أنماط الرذيلة عامـة ، وخاصة وأن الأفراد في هذه الأحياء لم يستطيعوا مواكبة متطلبـات الحيـاة

المدنية القائمة على التنافس والفردية ، وبالتالي عاشوا في هذه الأحياء التـي يكثر فيها الأطفال المتسـربون من المـدرسة والعاطلون عن العمل وبيـوت الدعارة... الخ.

3- **الهجرة :** تشكل ظروف بعض المهاجرين من الريف إلى المدينة أسبابا دافعة نحو الانحراف ، فغالبا ما يصطدم هؤلاء المهاجرون بمتطلبات عالية للعمـل والتنافس في المدينة لا تتوافر لديهم خاصة وأن غالبيتهم ذوو تعليم منخفض ، ويصعب عليهم العودة " كفاشلين " مما يجعلهم يعيشون على هامش المدينة ، ولكون غالبيتهم عزابا مما يساهم في انحرافاتهم الجنسية وقد يشـكل صـغار السن والأطفال أكثـر الضحـايا في هذا المجال ، كما أن بعـض الأطفـال أنفسهم يحاولون الهجرة وهذه الظاهرة المعروفة بالمغرب العربي (بتـوارب الموت) الأطفال الذين يهاجرون في ظروف صعبة تسـهل اسـتغلالهم مـن الآخرين.

4- **الأحياء العشوائية :** تشكل الأحياء العشوائية في المدن بؤر للرذيلـة وهـي تجمعات سكانية غير منظمة وتفتقر للخدمات ويقطنها الفقراء والمهـاجرون ، ويشيع فيها الفقر والأمية والبطالة وتنتشر فيها الأمـراض ، ويسـتغل فيهـا صغار السن لغايات العمل والرذيلة عامة. وقد تساهم ثقافتهـا الفرعيـة فـي امتهان الانحراف عامة.

5- **البطالـة :** تعد البطالة من الأسباب التي تدفع إلى تشـغيل الأطفـال وسـوء معاملتهم ، فرب الأسرة العاطل عن العمل لا يتمكن من تأمين الدخل الـلازم الذي يمكن الأسرة من القيام بوظائفهـا الاجتماعيـة (التعلـيم ، والصـحة ، والسكن... الخ) مما يشكل ضغطا عليها ويجعلها تدفع بأبنائها إلـى الشـارع بحثا عن العمل ، أو الاتجار بهم وخاصة في مجال العمل والرذيلة.

6- **الأمية :** تساهم أمية الأهل وخاصة الوالدين بعدم الحصول علـى المهنـة أو العمل المناسب ، وإلى غياب الأسس التربوية في التنشئة الاجتماعية للأفراد ،

مما يجعل الأهل يسيئون معاملة الأطفال وخاصة جسديا ، كما أن الأمية تساهم في خفض فرص العمل والدخل اللازم لمتطلبات الأسرة مما يدفع إلى تشغيل الصغار والاتجار بهم.

7- **الفقر :** أظهرت مراجعة الدراسات السابقة في هذه الورقة أن الفقر من أهم الأسباب الدافعة إلى سوء معاملة الطفل وخاصة في مجال التشغيل والمتاجرة بالأطفال لغياب الرذيلة ، فبعض الأسر تدفع بسبب الفقر إلى التخلص من الأطفال أملا في أن يحصلوا على وضع صحي وتربوي وتعليمي أفضل مما هو متاح في الأسرة ، وفي أحيان أخرى تدفع الأسرة بالأبناء وتحملهم مسؤولية مبكرة مما يدفعهم إلى العمل في سن مبكرة وإلى ترك المدرسة وإلى التعرض لكثير من أشكال سوء المعاملة.

8- **عولمة الجريمة :** تساهم شبكات الجريمة وخاصة في مجال البغاء والاتجار بالصغار إلى البحث عن الصغار واستغلالهم لغايات الرذيلة واستغلال ظروف الأسرة الاقتصادية السيئة ، كما أن الخطورة تزداد مع عولمة الجريمة وتجاوزها الحدود الوطنية للدولة ، كما أن الإغراءات والوعود الكاذبة بالرفاهية والدخل والعمل والتعليم المقدمة من شبكات الدعارة العالمية وشبكات الاتجار بالأطفال تساهم في زج الأطفال في سوق الرذيلة.

9- **مشكلات الأسرة :** قد تقع على شرائح كبيرة من الأسر مشكلات اقتصادية أو اجتماعية أو نفسية عامة بفعل الظروف الحياتية التي تقع على المجتمع مما يساهم في دفعها إلى سلوكيات منحرفة ، منها إساءة معاملة الأطفال أو الاتجار بهم أو تشغيلهم ، ففقدان الأسرة للمعيل قد يدفع بالصغار للعمل مما يؤدي إلى استغلالهم وزجهم في سلوكيات منحرفة ويعرضهم للأمراض وخاصة المعدية منها كالإيدز.

10- **غياب التشريعات القانونية أو عدم تفعيلها :** تحدد الجرائم بنصوص قانونية ، وأحيانا قد لا تتوافر النصوص القانونية التي تدين سلوكيات

معينة ، وبالتالي يسهل على الأفراد ارتكاب مثل هذه السلوكيات. وقد تكون التشريعات متوافـرة مثل تشريعـات التعليم الإلـزامي إلا أنهـا غيـر معقولة بمعنى أن الأطفال يتسربون من المدارس دون إلزام للأهل بعودتهم لها.

11- **الفساد الحكومي :** غالبا ما يرتبط الفساد الحكومي بأشكال متنوعـة مـن الجريمة سواء كانت جرائم أصحاب الياقات البيضاء أم استغلال السلطة أم المشاركة بسوق الجريمة عامة ، ومن الجرائم المرتبطة بالفسـاد شـبكات الدعارة والاتجار بالأطفال من خلال شبكات الرذيلة مقابـل الرشـاوى أو تقديم خدمات أخرى (كالرذيلة).

12- **التواجد العسكري الأجنبي :** هناك الكثير من القواعد العسـكرية الأجنبيـة المنتشرة في العالم ، ونظرا لبعد العسكر (الذكور والإناث) عـن أقـرانهم وأزواجهم ينخرطون في سوق الرذيلة والبحث عن المومسـات وبائعـات الهوى ، ونظرا لانتشار الأمراض المعدية والخطرة فقد زاد الطلب علـى صغار السن لغايات الجنس.

13- **الخوف من الأمراض الجنسية :** إن انتشار مرض الإيدز وزيادة الـوعي بخطورة المرض ومسبباته والتي من أهم أسبابها الممارسات الجنسية مـع المومسات وبائعات الهوى ، وفي شبكات الـدعارة والبغـاء ، كـل هـذه العوامل جعلت الأفراد يبحثون عن مصادر أكثر أمنـا ، ووجـدوها فـي صغار السن ، حيث أن احتمالية حملهم للإيدز مثلا أقل من كبـار بـائعي الهوى والبغاء.

14- **المعتقدات الخاطئة :** هناك بعض المعتقدات التي تنتشر في بعض الثقافـات والتي تفيد أن ممارسة الجنس مع الصغار تحمي من الإيدز وأحيانا تشـفي من لديه مرض الإيدز مما زاد الطلب على اسـتخدام الصـغار وإسـاءة معاملتهم عامة.

2- الأسباب على المستوى الاجتماعي الجزئي Micro :

وهي مجموعة من الأسباب التي ترد إلى الأسباب الشخصية للفاعلين ولظـروف أسرهم وظروفهم الخاصة (كالاضطرابات النفسية ، والبطالة ، وضغوط الحيـاة... الـخ) وتشمل : الأمية ، نقص التعليم لدى أفراد الأسرة ، والحاجة المادية للأسـرة ، والضـغوط النفسية لأفراد الأسرة ، والتاريخ السابق لأفراد الأسرة كضحايا لسوء المعاملة ، وتحميـل الأطفال مسؤولية الأسرة في سن مبكر ، والتسرب من المدرسة ، قلـة فـرص العمـل ، والتحيز ضد الأقليات ، والتصدع الأسري والأعراف الخاطئة المتعلقة بمعاملـة الطفـل ، والضغوط الحياتية ومتطلبات المعيشة التي لا تستطيع الأسرة تأمينها. بالإضافة إلـى دور التقنيات الحديثة واستخدامها السلبي في الترويج لسوء معاملة الطفـل خاصـة الجنسـية ، واستخدام الأطفال لغايات تجارة الجنس بشكل تخيلي أو فعلي.

أشكال سوء معاملة الطفل :

يحدث العنف العائلي وإساءة معاملة الطفل في العائلـة ذاتهـا المكلفـة بحمايـة الطفـل ، وهي ذات نتائج خطيرة على سلامة الطفل العامة. إن العنف المحلـي نتيجـة مباشرة للإصابات الفيزيقية (الجسدية) ، و/ أو الأذى النفسي للأطفال ، وقد يؤثر بطريقـة غير مباشرة في الأهل مما يؤثر في الأبوين ، وينتج عن ذلـك إهمـال الأطفـال وإسـاءة معاملتهم (Carter, & Schechter, 1997).

1- إساءة المعاملة الجسدية Physical Abuse :

وهي السلـوكيات التي تتصف بـ (إساءة المعاملـة الجسديـة) ، ولا تحصر بـ " إصابات جسدية " من خلال اللكم أو العض أو الحرق ، أو أية طريقة أخرى تؤذي الطفل.

الإصابات ليست حوادث وقد لا يقصد الأب أو ولي الأمر إلحاق الأذى بالطفل ، وقد تكون الإصابة من خلال المبالغة في التأديب أو العقاب البدني غير المناسب لعمر الطفل.

وتشمل إساءة المعاملة الجسدية استخدام القوة غير المناسب والمـؤذي للنمـو. إن كمية الإصابة الجسدية ليست مهمة بقدر ما يرافقها من معنى ، وقد يشفى الأذى الجسدي إلا أن الأذى الانفعالي الناجم عن سوء المعاملة يبقى لفترة أطول ، إن استخدام القوة من الأهل ضد الأطفال يعكس مزيجا من معتقد ملكية القوة كأداة للتربية ، وقلة البدائل الفعالة ، وزيادة التوتر الانفعالي في الأسرة.

2- إساءة المعاملة الانفعالية (العاطفية) Emotional Abuse :

من الصعب تعريف إساءة المعاملة الانفعالية من الناحيـة النظريـة والعمليـة ، وتتراوح إساءة المعاملة الانفعالية بين رفض الأهل الابتسام في وجه الطفل ، أو الرد علـى كلماته بالإهمال ، ومعاقبة السلوكيات العادية ، خاصة ما يتعلق بتقدير الذات عند الطفـل ، وهي تعني منع الطفل من أن يصبح اجتماعيا ونفسيا كفأً. ورفض الأهل للطفـل Rejection ذو آثار سلبية انفعالية كثيرة ، فهو سلوك غير مناسب Inappropriate ، ويمكن أن يؤدي إلى ضبط ذات منخفض ، كما يمكن أن يؤدي رفض الأهل إلى العداء والعدوانية والاعتماديـة ومفهوم ذات سلبي... الخ. وإلى اعتقاد الأطفـال بأنهم غير محبوبين مـن الآخـرين ، ولا يمكن لشخص ما أن يحبهم.

ومن الصفات التي حددت لوصف إساءة المعاملة الانفعالية التاليـة : الخـذلان ، والوصـم ، والتحقير ، والإهمال ، والمسؤولية الزائدة والتجاهـل ، والتخويـف ، وعـدم الاتساق ، التوقعات غير الواقعية.

أشكال إساءة المعاملة الانفعالية للطفل : حدد جاربريـانو وجليـام (Garbarino & Gilliam, 1980, p p. 74-75) أربعة أشكال لإساءة المعاملة الانفعالية للطفل وهي :

المبدأ الأول : معاقبة السلوك الإيجابي والإجرائي (مثل الابتسامة ، أو الحركـة ، أو النطق...الخ) تعد إساءة معاملة انفعالية.

المبدأ الثاني : تعزيز وعدم تشجيع وخذلان الطفل من الالتصاق الانفعـالي بعـد إساءة معاملة انفعالية.

المبدأ الثالث : معاقبة سلوك تقدير الذات بعد إساءة معاملة انفعالية.

المبدأ الرابع : معاقبة مهارات السلوك بين الشخص في بيئـات غيـر الأسـرة ، كالمدرسة بعد إساءة معاملة انفعالية.

3- الإهمال Child Neglect :

يعد الإهمال بالنسبة للطفل أكبر مهدد اجتماعي من إساءة المعاملة ، وقـد يـؤدي الإهمال إلى الوفاة (عدم إقبال الطفل على الطعام نتيجة للإهمال). يوصف إهمـال الطفـل بالفشل في تأمين حاجات الطفل الأساسية ، ويمكن أن يكون الإهمال الفيزيقي (جسـديا) أو انفعاليا (عاطفيا) أو تربويا.

أ- الإهمال الجسـدي Physical Neglect : ويشمل الرفض أو تأخير تقديم الرعاية الصحية ، أو الهجر Abandonment ، أو الطرد Expulsion من المنـزل ، أو عدم السماح للطفل الهارب من المنزل بالعودة إليه ، والإرشاد غير الكافي.

ب- الإهمال التربوي Educational Neglect : أحد أشكاله الفشل في عدم تسجيله في المدرسة وإغفال حاجاته التربوية الخاصة ، والسماح لـه بالتغيـب عـن المدرسة Truancy.

ج- **الإهمال العاطفي (الانفعالي) Emotional Neglect :** ويشمل سـوء المعاملـة القاسية بين الزوجين في حضور الطفل والسـماح للطفـل بتنـاول الكحـول والمخدرات ، وعدم القدرة على تقديم الرعاية النفسية الملائمة. ومـن المهـم التمييز بين الرفض المتعمد من الأهل وعدم القدرة علـى تـأمين الأساسـيات المعيشية للطفل بسبب الفقر والإهمال ، أو الأعراف الثقافية.

وفي بعض الدراسات مثل دراسة Downing تبين أن نصف حـالات الوفـاة فـي عينـة الدراسة عزيت إلى الإهمال الأسري للطفل ، وبالنسبة للطفل فإن الإهمـال يعنـي الفعل النفسي والجسدي عندما ترفض الأساسيات الخاصة بالحياة. وهي تعني فشل الأهل في تقديم التوجيه الواقعي للطفل ، وهي تولد لدى الطفل مشاعر عدم الأهمية للأهل وللآخـرين (Downing, 1978).

يختلف التركيز على جوانب سوء المعاملة أو الإهمال للطفل وفقا لحقل التخصص. فالطبيب الشرعي يركز على الإصـابات الفيزيقيـة (الجسـدية) للطفـل ، والأخصـائي الاجتمـاعي يركز على الآثار العاطفية اللاحقة التي تصيب الضحية ، بينما يركز القاضي على التعريف القانوني لسلوك التعدي ، في حين يأخذ علماء الاجتماع منحى عاما بأن سوء المعاملة يشمل " أي شيء يحول دون النمو الكامل للطفل " (Dorne, 1989, P. 6).

4- إساءة المعاملة الجنسية Sexual Abuse :

تعـرف الجمعيـة الطبية الأمريكيـة AMA إسـاءة المعاملة الجنسية للطفل بأنها " الانغماس بسلوكيات جنسية مع الطفل في حين أن الطفل غير مستعد نهائيا ولا يسـتطيع إعطاء الموافقة على ذلك " ، وتتصف إساءة المعاملة الجنسية بالخداع واسـتخدام القـوة أو الإجبار.

عرف مؤتمر خبراء الأمم المتحدة سوء معاملة الطفل جنسيا بأنهـا : " إقنـاع أو إجبار الأطفال (العمر المحدد قانونيا) [2] على الانغماس في سـلوكيات جنسـية بطريقـة مباشرة أو غير مباشرة لوحده أو مع شخص آخر من أي عمر من النوع ذاته أو من النوع الآخـ ـر ، مع العلم بأن معايير الإباحية الجنسية متنوعة (أخلاقية ، وثقافية ، وجنسـية ، واجتماعية ، ودينية) ، ومختلفة من مجتمع لآخر مثلها مثل مفهوم الطفل.

حتى السبعينات في الولايات المتحدة الأمريكية كانت إسـاءة المعاملـة الجنسـية نـادرة وتتركز في المناطق الفقيرة ، أما الآن فإن إساءة المعاملة الجنسية تحدث في جميع المستويات الاجتماعية والاقتصادية (NRC, 1993). وتبين أنه توجد أنثى واحـ ـدة من كل 3 إناث تساء معاملتها جنسيا قبل عمر 18 سنة ، وواحدة من 4 في عمر 14 سنة ، وواحد من كل 6 من الأولاد تساء معاملتهم (Hopper, 1997).

وفي آسيا هناك مليون طفل – على الأقل – قد تم اسـتغلالهم جنسـيا فـي دور الدعارة أو البارات أو الشوارع ، مما استدعى عقد المؤتمر الدولي ضد استخدام الأطفـال تجاريا للمتعة الجنسـية (World Congress against Commercial Sexual Exploitation of Children) خلال الفترة 27-1996/8/31م في السويد لمناقشة هذه الظاهرة الخطيرة ، ولقد حضر هذا التجمع 1879 شخصا بما في ذلك 718 ممثلا حكوميا يمثلون 122 دولة و 105 أفراد من الأمم المتحدة و 471 ممثلا للمؤسسات الحكومية ، و 538 عضوا إعلاميا.

وكما وصف هذه الظاهرة فيتيت منتاربهورن Vitit Muntarbhorn عندما قـال " لا وجود للهلوسات ، لا أحد ينكر مشكلة الاتجار بالأطفال لغايات الجنس أنها موجودة هنا الآن وفي كل دولة في العالم " وتحدث إساءة المعاملة الجنسية في مناطق الريـف والحضـر ، وبين جميع الأعراق والجماعات المختلفة ذات المستويات الاقتصادية والاجتماعية المختلفـة

(NRCCSA, 1994) ، حيث نجد أن 16% من جرائم الاغتصاب يقـع علـى أطفـال لـم يتجاوزوا السادسة عشرة من عمرهم ، و 50% من هذه الجرائم يقـع علـى أطفـال دون الثامنة عشرة من عمرهم (Langan & Harlow, 1994).

كما أن غالبية الأطفال يعتدى عليهم جنسيا من قبل أشخاص يعرفـونهم (AMA, 1992) وفي 82% من الحالات يكون الفاعل مراهقا ، وذا جنسية غيرية مرتبطـا بعلاقـة حميمة مع أحد أفراد أسرة الطفل (NRC, 1993). وتحدث سوء المعاملة الجنسية من خـلال علاقة طويلة الأمد بين الفاعل والضحية ، وتبقى بالمعدل 4 سنوات (Conte, 1985).

أما العمر الأكثر خطورة للأطفال الضحايا فهو عمر 8-12 سـنة (Finkelhor & Browne, 1986) ومتوسط عمر أو إساءة معاملة هو عمر 9.9 سـنوات لـلأولاد ، و 9.6 سنوات للبنات (NRCCSA, 1994) ، و 24% من الإناث الضحايا تمت الإساءة الأولى فـي عمر 5 سنوات (Boyer & Fine, 1992).

ويقصد بإساءة المعاملة الجنسية هنا التعدي الجنسي بأشكال مختلفة على الطفـل ، ومصدر هذه التعديات غالبا وفي المجتمعات الغربية خاصة يكون من داخل الأسرة ، وهذا ما يسمى بسفاح الأقارب ، وهي الممارسة الجنسية بين المحارم ، والتي يكون الطفل فيهـا موضوع الجنس. وبالطبع هذه من الجرائم التي تهدم قيم أي مجتمع إنساني وهي سـلوكيات مرفوضة اجتماعيا ودينيا وأخلاقيا.

5- **التحرش الجنسي بالأطفال Child Molestation :**

أظهر تقدير نظام بيانات إساءة المعاملة والإهمال الوطني (NCANDS, 1995) أن 12.6% من جميع حالات إساءة المعاملة كانت إساءة معاملة جنسية ، أو 2 مـن الأطفـال لكل 1000 طفل ممن هم في عمر أقل من 18 سنة ، أو 126095 ضحية.

وتشمل الإساءة الجنسية للطفل مداعبة أعضائه التناسلية ، أو الممارسة الجنسـية ، أو سفاح الأقارب ، أو الاغتصاب ، أو العرض الجنسي ، أو الاستغلال الجنسي ، وترتكب من أشخاص مسؤولين عن رعاية الطفل (جليسـة الأطفـال Baby Sitter ، أو الأهـل ، أو أولياء الأمور). إما إذا ارتكبت من الغـرباء عن الطفل فإنها تعد تعـديا جنسـيا Sexual Assault ، وتعالج من قبـل الشرطة والمحاكم ، وتشمل إساءة المعاملة الجنسـية الحـالات التالية :

1- سلوكيات الملامسة (العـرض المرئـي ، أو المسـموع ، أو التفـاعلي ، أو الإلكتروني) ويشمل :
- العرض أو التعرض غير النبيل للطفل.
- تعريض الأطفال إلى موارد جنسية إباحية.
- تعريض الطفل القسري للأفعال الجنسية.
- ممارسة الجنس أمام الطفل.

2- اللمس الجنسي : المداعبة Fondling.

3- الاستغلال الجنسي ويشمل :
- انغماس الطفل أو إغراؤه لغايات البغاء.
- استخدام الطفل لتسجيل فيلم أو أنموذج لإباحية جنسية.

6- الإباحية الجنسية Pornography :

ويعرف الإنتربول Interpol الإباحية الجنسية للطفل Pornography بأنها " تصوير مرئي للاستغلال الجنسي للطفل مع التركيز على سلوك الطفل الجنسي ".

ولابد من الأخذ بالحسبان ثلاثة جوانب لهذا الموضوع هي :

1- الإباحية الجنسية للطفل Child Pornography.
2- عشق الصغار جنسيا Paedophilia.
3- إساءة معاملة الطفل جنسيا Child Sexual Abuse.

ومع التوسع في استخدام الإنترنت على مستوى دولي ، فقد انتشرت هذه السلوكيات المنحرفة عليها وأصبحت تستخدم على نطاق واسع خاصة في مجال السياحة الجنسية للأطفال ، ويشيع استخدام الأطفال للترويج الجنسي على شكل صور Images ، أو صور تفاعلية أو فيديو أو صور Pictures. كما تستخدم من خلال غرف الورشة Chat Rooms ، والرسائل الإلكترونية E-mails وتوجد تحت عناوين متنوعة مثل Alt.Sex or pre. Teen, Pictures ... الخ. ومع توافر هذه التقنيات لم يعد مسيئو معاملة الأطفال للأغراض الجنسية في حاجة للبحث عنهم في ساحات المدارس أو المتنزهات أو السفر ، بل أصبحت متاحة على الشبكة وبمستويات أمان عالية. ونظرا لخطورة هذه المشكلة فقد دعت الأمم المتحدة إلى اجتماع الخبراء بموضوع " إساءة المعاملة الجنسية للطفل " الإباحية الجنسية واللواط على الإنترنت في مدينة باريس خلال الفترة 18-2000/1/19م لتحديد المفاهيم وبيان حجم المشكلة.

وكذلك الحال دعت منظمة فلبينية End Child Prostitution in Asian Tourism ECPAT نظمت مؤتمرا دوليا حضره أكثر من 1200 وفد بالتعاون مع الحكومة السويدية وصندوق الطفل الوطني ، وتوصلت إلى أن الجرائم التي ترتكب ضد الأطفال يمكن مواجهتها بالتعاون الدولي. ومن المهم ملاحظة أن الإباحية الجنسية للصغار تخدم أغراضا مهمة لكل من عشاق الأطفال خاصة المنحرفين والمتحرشين جنسيا بالصغار Child Molesters الإباحية الجنسية للطفل (الصور) ، وعشق الصغار جنسيا على الإنترنت تساعد في إثارة جنسية للبالغين وإشباعهم ، والتأكيد لهم بأن سلوكهم الجنسي يقوم به مئات الأفراد ، وبالتالي لا يشكل شذوذا. أما حالات عشق الإناث للصغار فهي نادرة.

7- **بغاء الأطفال Child Prostitution :**

يعد سلوك البغاء للإناث الصغيرات وباء لامس كل مجتمع فـي العـالم ، حيـث تتورط البنت الصغيرة في البغاء من خلال جلبها لذلك ، أو اختطافها أو خداعها ، أو بيعها من قبل أهلها أو الاتجار بها. وتشيـر التقديـرات إلى أن هناك حوالي مليون طفـل فـي آسيا 1 إلى 1.5 مليون طفل في الهند ، و 100 ألف في الولايات المتحدة ، 500 ألف فـي أمريكا اللاتينية متورطون في البغاء.

وتشير التقديرات إلى أن الطفل الواحد يخدم (يمارس معه الجنس) من قبل 2000 رجل سنويا (Robinson, 1998).

وفي تقرير لـ UNICEF, ECPAT, YMCA عن بغاء الأطفال قدم فـي نيـودلهي خلال الفترة 18-1995/11/30م ، تبين أن حوالي 85% من بغايا دلهي وكلكتا انخرطـوا في هذا العمل عندما كانوا في عمر 7-8 سنوات.

وهناك بعض المعتقدات الخاطئة المنتشرة في الهند مفادها أن الممارسة الجنسـية مع صغيرة بكر تحول دون انتشار الأمراض الجنسية ، وبالمقابل فإن ضعف جسم الفقيرات وعدم النمو الكامل يحول دون مقاومة الأمراض السارية. وكان 86% من البغايا الصـغار يأتون من اندهرابرادشي ، كارناتاكا ، تاميل نـادو ، غـرب البنغـال ، وأنهـم ينـدفعون لممارسـة البغاء لتردي وضعهم الاقتصادي ، ولقد كانت نسبة الأمية بيـنهم 71% وتبلـغ نسبة البطالة 74% ، وللبغايا بالمعدل طفل أو طفلين وتستقبل من الزبائن 2-7 فـي الليلـة الواحدة ، ولا تتوافر الثقة في تقارير الشرطة لأنهم في الغالب يأخذون الرشوة أو يمارسون الجنس معهم.

ويشمل التعدي الجنسي على الأطفال أشكالا متنوعة من التعديات الجنسية ، وقد يشمل أفرادا (فاعلين) من خارج الأسرة (غرباء على الطفل). هذه السلوكيات والتي يكون الطفل ضحية فيها تشمل : الاغتصاب ، والتعدي الجنسي بالقوة ، والعروض الجنسية Exhibitory Sex ، والاستمتاع بمشاهدة الأعضاء الجنسية Voyeurism ، والقوادة Pandering ، والسمسرة Pimping ، وبيوت الدعارة Brothel Keeping ، وجرائم القتل الجنسي Sex Murder ، والسادية الجنسية ، والمازوكية ، والبغاء ، واللواط Pedophilia ، والإباحية الجنسية ، والاتجار بالأطفال لغايات الجنس ، والصورة الجنسية للأطفال المطبوعة ، أو الإلكترونية (الإنترنت) ، أو المرئية (الفضائيات) ، أو الجنس التفاعلي ، أو الجنس التخيلي... الخ.

إن الاتجار بالأطفال الذي يتقاطع مع السمسرة والقوادة الجنسية يشتمل على السياحة الجنسية بالأطفال والتي تشمل إدارة بيوت الدعارة حيث يستخدم الأطفال رغما عنهم في سلوكيات جنسية لإرضاء الزبائن. وتحدث هذه النشاطات على مستوى دولي ، وعادة ما تتضمن اختطاف الأطفال من الدول النامية (Campagna & Poffenberges, 1988).

8- التعدي الجنسي بين المحارم (سفاح الأقارب Incest) :

يعرف التعدي الجنسي بين المحارم – والتي تشمل الأفعال كموضوع للجنس – بأنه اتصال جنسي بين الأقارب بالدم ، أو ما يسمى بسفاح القربى ، ويشمل الزواج أو المعاشرة تحت سقف واحد Cohabitation مع سلف أو سليل Ascendant/ Descendant أخ أو أخت ، أو خال أو خالة ، أو عم أو عمة ، مع المعرفة المسبقة لهذه العلاقة (LA Revised Statute 14 : 78, 1985).

وتشمل غالبية حالات سفاح القربى علاقات جنسية بين الأب والابنة ، وذات طبيعة استقلالية ، وفي كلمات القاضي أندورفاشس فإن سفاح الأقارب هو " إن الطفل المسـتهدف بسوء المعاملة الجنسية داخل الأسرة يصبح ضحية مثالية ويحشر في مصيدة أو زنخة مـن مشاعر الذنب والرعب وتوقظ فيه العواطف الجنسية قبل نضوجها مثل هذا الطفل يعيش في كابوس. ويصبح الواقع غير محتمل Intolerable ، وتدرك الأعراض على أنها انحرافات ، والمحاولات اليائسة من الطفل يتم إنكارها... " (Vachass, 1986, P. 174).

9- **السياحة الجنسية للأطفال Child Sex Tourism :**

السياحة الجنسية الخاصة بالأطفال ليست جديدة ، وظل الجنس يمـارس لسـنوات طويلة من الأطفال ، خاصة (ذكر مع ذكر) Pedophiles ، وفي الولايات المتحدة يتم تجنبها بسبب العقوبات القانونية الشديدة لذلك. لذا فإن السياحة للخارج لإشباع هذه الرغبات أسـهل خاصة في الدول النامية والفقيرة مثل (سريلانكا ، والفلبين ، وتايوان ، وتايلاند).

ومن الأمثلة على ذلك دعاية على شكل بطاقة بريدية Post Card في مجلة الخطوط الجوية الأسترالية ، يقول الإعلان " من تايلاند مع الحب " اقـرأ التعليـق فـي الصـفحة الأماميـة ممثلا بفتاة عارية من الوسط فأعلى Prepubescent ، وفي خلف البطاقة موقعـة من مجموعة من المسافرين ممن استمتعوا بالجنس في المدينة.

وتخلص البطاقة إلى القول " اذهب إليها الآن إن نوادي الصغار في بـانكوك فـي انتظارنا " ، وفي تايلاند تشير التقديرات إلى أن مردود سياحة جنس الأطفال قد بلـغ 1.5 مليار دولار عام 1993م.

والمشكلة لم يسلط الضوء عليها في دول العالم إلا حديثا في التسعينات ، حيث لا توجد سياسات حكومية محددة أو قوانين ، وحتى في دعايات وزارة السياحة في تايلاند " فاكهة واحدة من تايلاند أكثر متعة من دورين Durian [فاكهة أصلية – المرأة الشابة] ".

وفي بريطانيا يشار إلى تايلاند Peter-Pans [الطفل الذي لا يكبر أبدا] و " الناس الأكثر إحساسا وجنسية في العالم ".

ومشكلة إساءة معاملة الأطفال جنسيا قد لا تكون الأكثر شيوعا في الإحصاءات التي أثارت اهتماما أكثر من غيرها من الأنواع الأخرى ، فتشير التقديرات إلى وجود حوالي 60000 حالة في الفلبين ، و 20000 حالة في تايلاند وهم أطفال قرى وفلاحين ، أو مختطفون ممن وقعوا ضحية وعود كاذبة من دور البغاء بالتعليم أو العمل أو أنهم قد تم بيعهم من الأهل ، والأطفال في دور البغاء هذه عبيد لمستخدميهم يستخدمون بالقوة وضد رغباتهم ، وهذه المشكلة في ازدياد ، ففي جنوب أفريقيا – الفترة من 1993-1994م – أظهرت الإحصاءات زيادة 60% في حالات اغتصاب الأطفال ، وفي عام 1995م كانت هناك 16.083 حالة تعد جنسي على الأطفال ، وتزداد هذه المشكلة بمعدل 28.9% سنويا. ومن المتوقع أن يصل العدد إلى حوالي مليون حالة عام 2000م.

أما في الولايات المتحدة الأمريكية فتشير التقديرات إلى وجود 60 مليون ضحية لإساءة المعاملة الجنسية ، وأن 31% من النساء في السجون كن ضحية لإساءة معاملة جنسية عندما كن أطفالا (USDI, 1991) ، إن حوالي 95% من بغايا المراهقين كن ضحايا إساءة المعاملة الجنسية (CCPCA, 1992). ولا تتوقف هذه المشكلة عند الأطفال العاديين بل إن احتمالية التعدي على الأطفال المعوقين أكثر بمقدار 4-10 مرات من الطفل غير المعاق (NRCCSA, 1991).

أما آثار هذه المشكلة فمتنوعة وخطيرة ، فبالإضافة لكون التعدي علـى الصـغار بجميع أشكاله مرفوضا اجتماعيا وثقافيا ودينيا ، ولا يوجد أي عذر لإساءة معاملة أي طفل ، خاصة جنسيا في أي وقت ، ولا في أي مكان ولا تحت أي ظرف ، فإن لكل طفل الحـق في الحماية من القسوة Cruelty والإهمـال Neglect والاسـتغلال Exploitation ، فالآثـار الطبية تتمثل في خلق عاهات وتشوهات ومشكلات صحية لدى الطفل ، ومن الناحية النفسية هناك إعاقة لنمو الطفل الطبيعي بالإضافة إلى الكثير من العقد كالإحباط والقلق والاكتئاب... الخ. ومن الناحية الاجتماعية هناك عودة لدوائر العنف والانحراف فيصبح الطفل محصورا في دائرة من التوريث الاجتماعي للانحراف وسوء المعاملة ، هذا بالإضافة إلى الخطـورة البالغة على حياة الطفل من الأمراض الخطيرة مثل (الايدز).

وتتأثر هذه المشكلة على المستوى الدولي بالعرض والطلب وبالتالي تحكمها قوانين السوق. هذا بالإضافة إلى البعد الثقافي الذي لا يميز بين أساليب تربية وبين سوء معاملـة وعلى جميع المستويات ، والبعد الاجتماعي العام من خلال العوامل الضاغطة على الأسرة للدفع إلى الانحراف من خلال تشغيل الأطفال ، أو زجهم (تشغيلهم) في دور البغاء... إلخ. بسبب العوز والفقر والأمية ، وأحيانا بسبب المشـكلات الأسـرية (الإدمـان الكحـولي ، والمخدرات ، والعنف داخل الأسرة) ، وتكثر مثل هذه المشكلات في الأحياء العشوائية على أطراف المدن ، خاصـة في الدول الناميـة ، حيث يعيش الرجال المهاجرون من الريـف دون زوجاتهم ، ومن الممكن أن تشكل مثل هذه الأحيـاء بيئـات خصـبة لانتشـار هـذه الانحرافات.

10- سوء المعاملة المؤسسية Institutional Abuse :

تعني سوء معاملة الطفل المؤسسية أن الطفل يصبح ضحية من قبل شخص بـالغ موظف في مؤسسة حكومية ، أو في مؤسسة خاصة وثق بها لرعاية الطفل. حيـث يقـوم

موظف أو موظفون في مؤسسة منوط بها رعاية الأطفال بسلوكيات سوء معاملة دون علـم المؤسسة أو موافقتها ، كما أن المؤسسة كاملة قد تسيء معاملة الطفل من خلال إجراءاتهـا وسياستها. كلا هذين النوعين يعد سوء معاملة ومن أمثلة المؤسسات التي يمكن أن تحـدث فيها سلوكيات سوء المعاملة : المدارس الحكوميـة والخاصـة ، دور رعايـة الأطفـال ، الإصلاحيات ، رياض الأطفال ، أماكن التسلية والترفيه ، مؤسسـات رعايـة المعـاقين ، ومدارس التدريب. ومن أمثلة التعديات وسوء المعاملة المؤسسية : العقاب البدني ، وسـوء استخدام العقاقير ، والحجز الانفرادي Prolonged Isolation ، التمييز والفصل العنصـري ، والحظر غير القانوني ، وسوء استخدام البرنامج الإصلاحي ، وعدم تقديم الحقوق القانونية (Dorne, 1989).

الخصائص النفسية للفاعلين والضحايا :

لقد تركزت دراسات سوء معاملة الطفل في الستينات والسـبعينات حـول تحديـد معرفة المشاركين الشخصية بحالات سوء معاملة الطفل (Gil, 1971) ، ولقد قدرت دراسـة "جل " بأن هناك حوالي 2.53 – 4.07 مليون شخص ذوي معرفة بحالات سـوء معاملـة الأسرة للطفل ، ولقد قدر جلز أن حوالي 1.2 – 1.7 مليون طفل قد تم ضـربهم بأشـكال مختلفة (Gelles, 1977). ولقد قدرت استطلاعات جـالوب أن هنـاك حـوالي 25 مليـون أمريكـي أو 15% من مجتمع البالغين ممن يعرفون (طفلا/ أطفالا) قد أسـيئت معـاملتهم جسديا أو جنسيا (Gallop, 1989).

أما الجمعية الأمريكية لحماية الأطفال AAPC فقد لاحظت أن هنـاك 1.726.649 طفلا قد أسيئت معاملتهم عام 1984م ، وبزيادة قدرها 158% منذ عام 1976م ، وفي سوء المعاملة الجنسية فقد أظهرت دراسة فنكلور (Finkelhor, 1979) أن 19% من النسـاء ، و 9% من الذكور قد مروا بخبرة التعدي الجنسي ، ومن النساء فإن 20% قد مررن بخبـرة

استخدامهن للاستمتاع بالعروض الجنسية فقط دون اتصال جنسي فعلي. أما دراسة هوجرد (Haugaard, 1987) فقد أظهرت أن 11.9% من النساء ، و 5% من الرجال قد خبروا التعدي الجنسي.

أما فيما يتعلق بخصائص ضحايا التعديات الجنسية من الأطفال فقد بينت دراسة سيرز (Sears, 1980) أن الأطفال الصغار في السن أكثر عرضة من غيرهم لسوء المعاملة الجنسية ، ولأن يكونوا ضحايا للتعديات الجنسية ، ولقد أظهرت دراسة إلمر وجريج (Elmer & Gregg, 1967) أن 19 من 20 من الأطفال الذين تعرضوا لسوء معاملة كانت أعمارهم أقل من 40 شهرا ، ولقد توصل لور وزملاؤه (Lauer et. Al, 1974) إلى أن العمر الوسيط للضحايا من الأطفال في هذه الجرائم هو 20 شهرا (موثق في Dorne, 1999, P. 176).

تشمل الصفات النفسية للفاعلين لسوء معاملة الطفل معاناتهم أنواعا شتى من الأمراض النفسية مثل عدم القدرة على الحب ، والنرجسية (الأنانية أو حب الذات) ، الاعتمادية المطلقة ، والعدوانية ، وعدم النضج ، وضعف تقدير الذات ، وعدم الاتساق في تكوين الهوية ، بالإضافة إلى عكس الدور Role Reversal إذ يرغب الأهل بأن يكون الطفل هو مصدر ومقدم الحب ، والراحة والحماية (Blumberg, 1974).

لقد درس بويزفرت حالات من الأسر المسيئة في التعامل مع الأطفال ، وتوصل إلى الأسباب النفسية الأساسية : التعديات المحكومة وغير المتحكم بها Controllable Vs. Uncontrollable battering ويشمل النوع الأول مفهوم التحديد ودوران التعدي بين الأجيال.

الخصائص الاجتماعية للأسر المسيئة لمعاملة الطفل :

ركزت الدراسات الاجتماعية في موضوع سوء معاملة الطفل على أسباب سـوء معاملته ، ولقد حولوا الاهتمام من الحالة الانفعالية للفاعل وخصائصه النفسية كالذكاء إلـى الأعراف الاجتماعية ، بالإضافة إلى إدخال متغيرات جديدة في دراسة هذا الموضوع وهـو المتغيرات الاقتصادية والاجتماعية للأسر.

كما ركزت الدراسات الاجتماعية على الأسرة ، وهي التـي تمثـل ميكروسـوم المجتمع Microcosm ، حيث عومات الأسرة كمؤسسة شرعية قانونية تشمل جماعة صغيرة وذات أعراف اجتماعية ، وبالتالي فإن الانحراف هو فشل في وظائف الأسرة Dysfunction وما يؤثر في أسرة أو عدد من الأسر يؤثر في نظام الأسرة عامة.

وتتلخص صفات الأسر المسيئة التعامل مع الأطفال في أنها أسر فاشلة فـي أداء وظائفها ، تعرضت لتغيرات كبيرة في حياتها مثل وفاة الأقارب أو الطلاق ، أو المشكلات الجنسية ، أو فقدان العمل... ويبدو عدم قدرة الوالدين على التكيف مع هـذه المتغيـرات ، ويطلب الآباء في هذه الأسر الرعاية من أطفالهم ، ويعاقبون الطفل عندما لا تتحقـق هـذه التوقعات ، كما أن وجود إعاقة في الأسرة من العوامل المساهمة في سوء المعاملة وضعف التلاحم الأسري ، والطلاق بين الوالدين والانفصال ، والأسرة ذات ولي الأمر الواحد (مثل الأرملة) وذات حجم أكبر من الأطفال ، وذات تاريخ إجرامي انظـر (Gil, 1977, Gelles, 1979, Pelton, 1985, Elmer & Gregg, 1967, Justice & Justice, 1976). كما أن الفقر مـن المتغيرات المقترنة بسوء معاملة الطفل (Pelton, 1985) وارتفاع مستوى القابلية للانحراف في ثقافة الأسرة.

آثار سوء معاملة الطفل في الضحية :

صنف مارتن (Martin, 1980) آثار سوء معاملة الطفل إلى أربعة هـي : الآثـار الطبية ، والنمائية ، والنفسية ، والبعيدة المـدى. وأضـاف دورن (Dorne, 1989) التعـدي الجنسي على الأطفال.

1- الأذى الطبي Medical Harm :

تظهر آثار التعديات الجسدية على الأطفال على شكل إصابات نتيجـة للتعـدي أو الإهمال وقد تظهر بشكل كسر عظام أو خدوش ، أو تمزق عضلي أو تشوه ، أو إصـابات في الرأس أو الوجه أو جروح ، كما تظهر على شكل صعوبات أو إعاقات فـي السـمع أو النظر أو تخلف عقلي ، كما أن الإصابات الخطيرة قد تؤدي إلى الارتعاش لدى الطفل ، أو وضع كميات من الفلفل الحار في فم الطفل ، أو التسمم أو الغرق أو الخنق. كما تشمل آثار الأذى الطبي عدم تقديم الرعاية الصحية مثل وجبات الطعام الرئيسة (Dorne, 1989) ، كما أن انتقال الأمراض المعدية والخطيرة (مثل الإيدز) قد يودي بحياة هؤلاء الأطفال.

2- سوء النمو Mal-development :

يتعرض الأطفال الذين تساء معاملتهم إلى مشكلات متنوعة في النمو ، وبعضها قد تكون دائمة ، ومن أمثلة هذه المشكلات انخفاض الذكاء ، أو التخلـف العقلـي ، والآثـار العصبية مثل النطق وتأخر اكتساب المهارات اللغوية. وقد يعـاني هـؤلاء الأطفـال مـن مشكلات في التعليم (Martin, 1980).

3- النفسية Psychological :

كما أن هناك احتمالا كبيرا أن يصبح الأطفـال الـذين أسـئت معـاملتهم نفسـيا Psychological والذين يسيئون معاملة أطفالهم ، ولقد أكـد مـارتن Martin ثـلاث نتـائج نفسيـة هي :

أ- الأطفال الذين تساء معاملتهم عامة غير سعداء ورغبتهم محطمة في الاستمتاع بالألعاب.

ب- لم يتعلموا إقامة علاقات صحية وممتعة مع أقرانهم أو مع البالغين ، وقد يظهرون مشاعر التحيز هذا تجاه الغرباء من البالغين ، كما أن الأطفال يجدون صعوبة في إقامة علاقات مع الزملاء أو الأقران ، ويمكن أن تظهر عليهم اضطرابات صحية وعقلية (Patterson, 1992).

ج- البيئة الأسرية جامدة ومحددة خاصة في الإشباع العاطفي.

وتتصف مثل هذه الأسر بأن الطفل دائما يتعرض للعقاب حتى عندما يتصرف بطريقة عادية ، وأن استجابات الكبار لسلوكه داخل الأسرة غير متوقعة ولا يمكن التنبؤ بها ، وبالتالي فإن الطفل لا يعرف ماذا يتوقع منه ؛ ويتوقع من الطفل أن ينجز عديدا من المهام التي لا تتناسب مع عمره ، وعادة ما تغضب الأسرة من الطفل إن هو شكل أو انضم إلى مجموعة أصدقاء خارج الأسرة (Martin, 1976).

4- إساءة معاملة الطفل الجنسية :

يلخص فولكنر (Faulkner, 1996) إحصاءات آثار إساءة المعاملة الجنسية بالتالي :

- ضحايا إساءة المعاملة الجنسية ، وعدم القدرة على الثقة والتي تقود إلى الغموض وعدم الوضوح.
- الأطفال الذين لا يعدون كونهم ضحايا لسوء المعاملة بسبب الخوف من انكشاف أمرهم يعانون من مشكلات أكثر سوءا من كونهم ضحايا. والضحية ربما يخشى الخوف من النتائج من الأسرة والشعور بالذنب من نتائج الفاعل

لما يجعله عرضة للاعتداء المتكرر من الفاعل (Berlinger & Barbieri, 1984, Groth, 1979, Swanson & Biaggoi, 1985).

- يتردد الضحايا أو يحرجون في الإجابة على أسئلة تتعلق بالسلوك الجنسي (Berlinger & Barbieri, 1984).
- لدى الضحايا شعور بأن شيئا ما خطأ فيهم وبأن إساءة المعاملة الجنسية هي خطاياهم (Johnson, 1987; Tsai & Wagner, 1978).
- بالإضافة إلى " مشاعر الذنب الجنسية " فإن هناك مشاعر ذنب أخرى مقترنة بإساءة المعاملة وهي مشاعر " الاختلاف عن الأقران " ومشاعر الغضب تجاه الأهل والشعور بالمسؤولية عن إساءة المعاملة الجنسية ، وجلب اللاإنتماء والمشكلات للأسرة ، ومشاعر الذنب إزاء الإفصاح عن إساءة المعاملة (Courtois & Watts, 1982 ; Tsai & Wagner, 1978).
- في دراسة أجريت على 630 حالة من إساءة المعاملة الجنسية للفترة 85-1989م أظهرت النتائج أن 79% من الأطفال ينكرون إساءة المعاملة الجنسية أو يخفونها (Sorenseng Snow, 1991).
- الضحايا الصغار ربما لا يدركون أنهم ضحايا لإساءة المعاملة الجنسية (Gilbert, 1988).
- يبدو أن التحديد المبكر لضحايا إساءة المعاملة الجنسية يساعد في خفض معاناة ضحايا إساءة المعاملة وفي إعادة النمو النفسي المناسب ، ومادام كشف إساءة المعاملة مستمرا – كمشكلة للضحية – فإن المعاناة والضغوط النفسية تستمر (Bagley, 1991, Finkelhor, Hotaling, Lewis, & Smith, 1990, Whitlock & Gillman, 1989).
- وصلت نسبة زيادة حالات إساءة المعاملة الجنسية إلى نسبة الوباء Epidemic 322% زيادة بين 1980 إلى 1990م (Sorensen & Snow, 1991).

- الرضوض والحروق والعظام المكسورة من السهل تحديـدها كـأداة إسـاءة معاملة جسدية ، مقارنة مع إساءة المعاملة الجنسية (Farrell, 1988).

5- المدى البعيد :

عموما إن الطفل الذي تساء معاملته سيكون في المستقبل أسرة ، ويكون هو ذاتـه قد يسيء معاملة أطفاله ، كما أن احتمال انخراط هؤلاء الأطفال فـي سـلوكيات منحرفـة وإجرامية يكون عاليا (Widom, 1989). وقد يؤدي إلى حياة تعيسة وفاشلة مثـل التسـرب مـن المدرسة ، الفشل في المدرسة أو العمل ، والفشل في الزواج... الخ. ومن الأعـراض طويلة المدى لسوء المعاملة تشمل الخوف والقلق والإحباط والغضب والعدوانية ، والسلوك الجنسي غير المناسب ، وضعف تقدير الذات ، والنزعة نحو إدمان المخـدرات والكحـول (Finkelhor & Browne, 1986).

6- آثار التحرش الجنسي بالأطفال **Child Sexual Molestation** :

يظل موضوع الجنس من مواضيع الصراع لدى الطفل (Tsai & Wagner, 1978). ولقد استخدم دورن Dorne التصنيف ذاته المقدم مـن هاجـارد وريبيـوس (Haugaard & Reppucci, 1988) في تصنيف آثار التعدي الجنسي على الأطفال وهي : الآثـار العاطفيـة (الانفعالية) ، والجنسية ، والسلوكية.

غالبية ضحايا التعدي الجنسي من الأطفال لديهم مشاعر ذنـب (Gelinas, 1983) ، وتظهر هذه المشاعر جلية لدى الأطفال الذين يخبرون سوء المعاملة الجنسية ، على مـدى طويل من الزمن ، إذ تثار أسئلة رغبة الضحية في الممارسة وكذلك تظهر مشاعر الـذنب لدى الأطفال الضحايا لهذا النوع من الجريمة في عمر متقدم ، لأنهم والآخـرون يعتقـدون أنـه كان باستطاعتهم منع ذلك السلوك ، وكذلك فإن مشاعر الذنب تظهر لدى الفئـة التـي

يمـارس فيها الفاعل نوعا من الدفء أو لفت الانتباه بسبب خصائصه الجسمية ، كما يجعل الممارسة الجنسية ممتعة وبالتالي فإن شيئا ما ممتعا للطفل قد تم وصمه بالسوء (Haugaard & Reppuccis, 1988 P. 64) وكذلك فإن الإناث اللاتي كن ضحايا تعديات جنسية عندما كن أطفالا أكثر تعرضا للاغتصاب أو إساءة معاملتهن جسديا.

وفي المجال السلوكي فإن الأطفال الذين خبروا التعديات الجنسـية قـد أظهـروا عدوانية أكثر في محاولة لإعادة بناء رجولتهم (Rogres & Terry, 1984) كمـا أن ضـحايا سفاح الأقارب يعبرون عن أفكار انتحارية أكثر من غيرهم (Bess & Janssen, 1982).

- سوء المعاملة الجنسية والصدمة الجنسية (Bagley, 1992, Courtois, & Watts, 1982 ; Farrell, 1988 ; Finkelhor & Browne, 1986).
- الإحباط ، القلق ، والتدمير الذاتي (Courtois & Watts, 1982).
- خبرة مشاعر العار والذنب والوحدة والضعف والحرج وعدم الكفاية (Bagley, 1992, Courtois & Watt, 1982, Swanson & Biaggio, 1985).

7- الآثار الاجتماعية :

إن شيوع السلوكيات المنحرفة – والمتمثلة في سوء معاملة الطفل – مؤشر قـوي على فشل الأسرة في أداء وظائفها الاجتماعية ، ففي الوقت الذي يفترض أن تكون الأسـرة مكان الأمان والحماية للطفل تتحول إلى مصدر تهديد لأمنه وحاجتـه ، وظـرف ضـاغط لانحرافه. والأطفال الذين يتوجب أن يكونوا في مقاعد الدراسة ، ويمثلون بـذور السـلام للأجيال القادمة ، تلوثهم أسرهم ، وتصنع منهم أدوات فساد أخلاقي ، مما يكون لـه نتـائج سلبية كبيرة في مستقبل المجتمع.

وسوء معاملة الطفل ليس وليد لحظة ما في الأسرة ، وإنما تراكمات من العنـف ، وسوء معاملة الأم ، والمشكلات الاجتماعية والأخلاقية المتنوعة.

وفي 1997م شكل الأهل في كندا المعتدي الرئيسي على الأطفال داخل الأسـرة ، وكانوا مسؤولين عن 65% من التعديات الجسدية ضد الأطفال ، وعن 44% من التعـديات الجنسية. وشكل الآباء 97% من حالات التعديات الجنسية داخل الأسـرة ، و 71% عـن التعديات الجسدية.

وبين عام 1993 و 1997م اقترف 97% من أفراد الأسرة جريمة قتل الصغار ، وكان الأب مسؤولا عن 40% بينما كانت الأم مسؤولة عن 45% من هذه الحـالات (The Daily 1999). وكذلك أظهرت دراسة مسحية أن 50% من الرجال الـذين يعتـدون علـى زوجاتهم غالبا ما يسيئون معاملة أطفالهم (Straus & Gelles, 1996).

وفي تقرير لمكتب خدمات الأطفال في أورجون بين أن العنف الأسري قد شـكل 41% من الأسر التي خبرت وفيات أو إصابات بالغة نتيجة إساءة معاملة الطفل أو إهمالـه (Oregon Children's Services Division, 1993).

وتبين أن 80-90% من الأطفال يميلون إلى العنف في الأسرة (Carlson, 1984). والأطفال في جميع الأعمار يتأثرون بالعنف الأسري ، وقد لا يطور الصـغار الالتصـاق بأهليهم ، وهذا أساسي في نموهم ، وقد ينعكس نمو الصغار في سن ما قبل المدرسة ، وقد يعانون من اضطرابات في النوم بما في ذلك الكوابيس (Jaffe & Sudermann, 1995).

إن الكلفة الاجتماعية لسوء معاملة الطفل كبيرة جدا ، وتتـراوح بـين التوريـث الاجتماعي للانحراف والجريمة وبين فشل المؤسسـات الاجتماعيـة فـي أداء وظائفهـا

الاجتماعية (التعليم ، والتنشئة الاجتماعية) ، مما يؤدي إلى تفسخ اجتماعي كبير مرده عدم قدرة مؤسسات المجتمعات على تلبية المكانات الاجتماعية بالعاملين فيها.

8- الآثار الاقتصادية :

إن لجميع الآثار السالفة الذكر ضريبة مادية على الفرد والأسرة أو المجتمع دفعها. فسوء المعاملة الجسدية له كلفته الاقتصادية المحسوبة والمعنوية. ففي المجال المادي هنـاك كلفة لمعالجة التعديات الجسدية ، وترتفع هذه الكلفة مع زيادة شدة الإصـابة وخطورتهـا ، وهناك كلفة لسوء المعاملة النفسي يتمثل في العلاج النفسي للاضطرابات الناجمة عن ذلك.

إن معاناة الطفل الذي تساء معاملته خاصة إن لحق به أذى في النمو وسـبب لـه إعاقة ما أو أذى نفسيا ، أو الأمراض الخطيرة (مثل الإيدز) ذات كلفة اقتصادية كبيرة جدا على مستوى الفرد والأسرة ، وعلى مستوى المجتمع ، وهناك كلفة علاجية أخـرى لسـوء المعاملة الانفعالي ، وأخرى لسوء المعاملة الجنسية بالإضافة إلى ذلك فـإن نتـائج سـوء المعاملة عامة وفي مختلف الأشكال لها كلفة طبية وعلاجيـة ، فعـلاج الإيـدز وعـلاج الاضطرابات الناجمة عن سوء المعاملة الجنسية مكلف جدا ، هذا بالإضافة إلـى الخسـارة المعنوية التي لا يمكن تقديرها ماديا ، وقد تفوق الكلفة الماديـة المباشـرة لهـذه الآثـار. فخـروج الطفل من المدرسة وعدم تعليمه وتحويله إلى أداة فساد ودعارة فـي المجتمـع ، وهدم القيم الأخلاقية والدينية والثقافية والاجتماعية في المجتمع لا يقدر بثمن مادي ، وذلـك لأنه يتعلق بمصير المجتمع ومستقبله.

سوء معاملة الأطفال في المجتمع العربي :

تعد مشكلة سوء معاملة الأطفال في المجتمع العربي من المشكلات غير الظـاهرة اجتماعيا أو رسميا وذلك لأسباب ثقافية واجتماعية ، إلا أن بعض الدول قد اتخذت إجراءات

ركزت فيها على الجانب الوقائي لحماية الأطفال ، فمثلا منعت الضرب في المدارس ، والتعليم الإجباري في المراحل الابتدائية والإعدادية ، وقد تلاشت بعض أشكال إساءة معاملة الطفل التي – كانت تمارس كأسلوب تربوي – من المؤسسات التربوية ، بل وصلت أحيانا إلى حد المنع (مثال الأردن) ، وكذلك استحدثت أقسام في بعض القطاعات الأمنية العربية لمعالجة سوء معاملة الطفل (مثال الأردن). هذا الاهتمام الرسمي قد أحدث تغييرات ثقافية في التعامل مع الطفل ، خاصة الأطفال ذوي الحاجات الخاصة (المعاقين) وبدأ الاهتمام بتلبية حاجاتهم وقبولهم في المجتمع كأفراد يحملون مشكلات ، وليسوا مشكلات.

ومن المنظور الاجتماعي فإن الثقافة الاجتماعية العربية تقبل استخدام العنف مع الطفل كنوع من أساليب التأديب ، فإيذاء الطفل أو إلحاق الأذى به (الجسدي أو الجنسي أو العاطفي) غير مقبول من الناحية الدينية ، بل إننا نجد الإسلام يحث على الإحسان حتى للحيوانات حين ذبحها واتخاذها طعاما ، ونجد في تراثنا الإسلامي المرأة التي دخلت النار في هرة حبستها حتى ماتت ، ولم تقدم لها ما يحفظ حياتها من طعام وماء ، والرجل الذي دخل الجنة بسبب تقديم الماء لكلب يعاني من الظمأ.

وفيما يخص بعض أنواع إساءة المعاملة خاصة سفاح الأقارب أو إساءة المعاملة الجنسية ، فهذا محرم دينيا واجتماعيا وبالتالي يلاقي ردة فعل اجتماعية قوية إن حصل في المجتمع ، مما يجعل حدوثه في المجتمع العربي نادرا جدا ، ويقتصر على الحالات المرضية ، وأصحاب الاضطرابات النفسية الشديدة ، أو بعض شبكات البغاء.

إلا أن إساءة معاملة الطفل قد تكون بدايات مشكلة اجتماعية خاصة مع انتشار السياحة الجنسية ، وزيادة الضغوط على الأسرة خاصة مشكلات مثل الفقر والبطالة والأمية ، والتسرب من المدرسة ، كما أن بعض الأعراف الاجتماعية التي كانت تشكل إساءة معاملة قد تلاشت في المجتمع العربي مثل الزواج من الفتيات في عمر صغير بفعل

تأثير التعليم ، وتأخير سن الزواج بسبب التعليم والعمـل ، إضـافة إلـى عامـل الـوعي الاجتماعي.

وبشكل عام فإن سوء معاملة الطفل في المجتمع العربي تتركز في سوء المعاملـة الجسدية ، وذلك بسبب الخلط الخاطئ بين أساليب التربية وسوء المعاملة.

وهناك بعض المؤشرات على ظهور بعض أنماط إساءة معاملة الطفل في المجتمع العربي ، منها حالات مرضية مثل تعدي أحد المضطربين نفسيا قبل حوالي 15 سنة علـى صغيرات السن واغتصابهن (في الأردن) ، والاتجار بأعضاء الأطفال اللقطـاء مـن قبـل إحدى الجمعيات الأهلية لرعاية الأطفال اللقطاء في مصر ، حيث تمت المتاجرة بأعضـاء 25 من أصل 32 طفلا ، كذلك بيع الأطفال للمستشفيات الاسـتثمارية ، وكـذلك الاتجـار بالأطفال الخادمات السيرلانكيات في الأردن في القنصلية السـيريلانكية والتـي يقـال إن القنصل قد شارك فيها ، حيث تم اغتصابهن لإنجاب أطفال غير شرعيين وبيعهم (جريـدة الشرق الأوسط ، العدد 7451 ، موثق في أبوشامة ، 1999م ، ص ص 35-36).

التوصيات

نظرا لأن غالبية التعديات على الأطفال تحدث في الأسرة ومن قبل أفرادها ، فإن التركيز على الأسرة عامل أساسي في الحد من هذه الظاهرة ، ولذلك توصي الدراسة بمـا يلي :

أولا- السياق الاجتماعي الجزئي :

1- وضع التشريعات التي تحدد مفاهيم سوء معاملة الطفل ، وتحـدد العقوبـات اللازمة لذلك سواء كانت داخل الأسرة أم خارجها.

2- سحب الأطفال من الأسر ذات التعديات المتكررة والمشهورة بإساءة معاملـة الطفل ، وإيداع الأطفال في مؤسسات حكومية آمنة.
3- التركيز على الإرشاد الأسري والتمييز للأسر بين أساليب التربية وما يشـمل إساءة معاملة للطفل.
4- معالجة الحالات النفسيـة داخل الأسرة (الاضطرابات النفسية وحالات العنف – إن وجدت – والتعديات المتبادلة بين الأزواج... الخ) ، لأنها مـن أسـباب سوء معاملة الطفل.

ثانيا – <u>السياق الاجتماعي العام</u> :

أ- المشكلات الاجتماعية :

1- معالجة المشكلات الثقافية التي تساهم في سوء معاملة الأطفال ، وذلـك مـن خلال التشريعات القانونية اللازمة.
2- معالجـة المشكلات الاجتماعية كالفقر ، والأميـة ، والبطالـة ، والتصـدع الأسري ، الإعاقات على المستوى الاجتماعي العام ، نظـرا لارتبـاط هـذه المشكلات بالدفع إلى إساءة معاملة الأطفال وانحرافهم ، وزجهم في شـبكات الدعارة والبغاء خاصة.
3- إلزامية التعليم الإعدادي للأطفال لمنع زجهم فـي سـوق العمـل أو سـوق الاتجـار الجنسي.
4- تشجيع أعمال الجمعيات والهيئات التطوعية المعنية بقطـاع الطفولـة مثـل المجلس العربي للطفولة والتنمية.

ب- التشريعات :

1- سن التشريعات الوطنية اللازمة لحماية الأطفال ، خاصة ضد استخدامهم لغايات الجنس الفعلي والتخيلي (الإلكتروني) أو الإباحية الجنسية ، أو السياحة الجنسية ، أو نشر صورهم على شكل صور أو خيالات أو أفلام لغايات جنسية.
2- وضع التشريعات المتوافقة مع جهود الأمم المتحدة والتنسيق مع الدول ذات العلاقة بهذا الخصوص في توحيد التشريعات وتبادل المعلومات والمجرمين ، فالمشكلة دولية وتتطلب حلا دوليا.
3- وضع التشريعات التي تجرم أو تمنع استخدام الأطفال على الإنترنت لارتكاب أو تسهيل ارتكاب الجرائم.
4- تدعيم حقوق الطفل قانونيا وإجرائيا.
5- منع تشغيل الأطفال دون سن 15 عاما.
6- تفعيل الحملات الإعلامية المركزة على حماية الطفولة.

الهوامش

(1) سيتم استخدام إساءة المعاملة لمصطلح Child Abuse وسوء المعاملة لمصطلح Child Maltreatment.
(2) لقد أقرت الأمم المتحدة في حقوق الطفل ووافقت على ذلك 191 دولة عضوا ، والتعريف الدولي للطفل Child بأنه أي شخص دون عمر 18 سنة.

المراجع

أولا – المراجع العربية :

- أبوشامة ، عباس (1999م) : " التعريـف بـالظواهر الإجراميـة المسـتحدثة – حجمهـا ، أبعادهـا ، ونشـاطاتها في الدول العربية " ، ص ص 9-42 ، في ندوة الظواهر الإجراميـة المسـتحدثة وسـبل مواجهتها ، الرياض ، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية.
- حبوش ، طاهر (1999م) : " الوقاية والتأهيل والمكافحة للجرائم المستحدثة " ، ص ص 372-803 في ندوة الظواهر الإجرامية المستحدثة وسبل مواجهتها ، الرياض ، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية.
- البداينة ، ذياب (1999م) : " التطبيقات الاجتماعية للإنترنت " بحث مقدم في الحلقـة العلميـة لشـبكة الإنترنت من منظور أمني ، بيروت ، معهد التدريب ، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية.
- الخليفة ، عبدالله (1999م) : البناء الاجتماعي والجرائم المستحدثة " ، ص ص 27-168 ، فـي نـدوة الظواهر الإجرامية المستحدثة وسبل مواجهتها ، الرياض ، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية.
- الزغاليل ، أحمد (1999م) : " الاتجار بالنساء والأطفال " ، ص ص 43-92 ، فـي نـدوة الظـواهر الإجرامية المستحدثة وسبل مواجهتها ، الرياض ، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية.

ثانيا – المراجع الإنجليزية :

American Medical Association (AMA (1992). Diagnostic and treatment guidelines on child sexual abuse. Chicago : AMA.

Bagley, C. (1991). The prevalence and mental health sequels of child sexual abuse in a community sample of women aged 18 to 27. Canadian Journal of Community Mental Health, 10, 103-116.

Bagley, C.(1992). Development of an adolescent strees scale for use of school counsellors. School Psychology International, 13,31-49.

Berlinger, L.& Barbieri, M.K. (1984). The testimony of the child victim of sexual assault. Journal of Social Issues, 49, (2), 125-137.

Bess, B. and Johnson Y. (1982). Incest a pilot study. Hillside Journal of clinical Psychiatry. 4: 39-52.

Boyer, D. and Fine D., (1992). Sexual Abuse as a factor in adolescent pregnancy and child maltreatment : family planing perspectives, vol. 24, No. 1.

Blumberg, M. (1974). Psychology and pathology of the abusing parent. American Journal of Psychotherapy 28 ; 71-112.

Boisvert, M. (1972). The battered child syndrome. Social Casework. 53 (8) 475-480.

Bouer, D. & Fine D., (1992). Sexual abuse as a father in adolescent pregnancy and child maltreatment : Family Planing Perspectives, Vol. 24., No. 1.

Brown, L.K. et al. (2000). Child abuse statistics. American Journal of Psychiatry,157;1413-1415.http://www.Preven-abuse-now.com/ stats.html

Caye, J. (1995). Preliminary survey on regional child trafficking for prostitution in Thailand.

Compagna and Poffenberger (1988). The sexual trafficking in children : An investigation of child sex trade. Dover, MA : Auburn Horse.
Carlson, B.E. (1984). Children's observations of interpersonal violence. In A. R. Roberts (Eds.), Battered women and their families (pp. 147-167). New York : Springer.
Carter, J. & Schechter, S. (1997). Child abuse and domestic violence : creating Community Partnership for Safe Families, Family Violence Prevention Fund.
Conte, J. R. (1986). A look at child sexual abuse, National Committee for Preventions child Abuse.
Courtois, C.A. & Watts, D. L. (1982). Counseling adult women who experienced incest in childhood or adolescence. The Personnel and Guidance Journal, January, 275-279.
De Mause, L. (1988). The history of childhood : The until & story of child abuse. New York, NY : Peter Bedrock.
Dorne, C. (1989). Crimes against children. New York : Harrow and Heston, Publishers.
Downing, D. (1978). A selective study of child mortality. Child Abuse and Neglect 2: 101-108.
Elmer, E. & Gregg, G. (1967). Development characteristics of abused children. Pediatrics, 40, (4) 546-602.
Farrell, L. R. (1988). Factors that affect a victim's self-disclosure in father-daughter incest; student manuscript winner. Child Welfare, 67, 462-8.
Finkelhor, D. & Browne, A. (1986). Impact of child sexual abuse : a review of the research. Psychological Bulletin, 99, 66-77.
Finkelhor, D., (1979). Sexually victimized children, New York, NY : Free Press.
Finkelhor, D., Hotaling, G. Lewis, I.A. & Smith, C. (1990). Sexual abuse in a national survey of adult men and women : Prevalence, characteristics, and risk factors. Child Abuse & Neglect, 14, 19-28.
Gallop, G., Jr. (1989). Gallop poll. Sunday Advocate. Baton Rouge, LA., April 2 ; 4D.
Garbarino, J. & Gilliam G. (1980). Understanding Abusive Families. Lexington, Mass : Lexington Books.
Gelinas, D. (1983). The persisting negative effects of incest. Psychiatry, 46 : 312-332.
Belles, R. (1977). Violence towards children in the United States. Paper presently at the meeting of the American Association of the Advertisement of Science, Denver. Colorado.
Gil, D. (1977). Child abuse : Levels of manifestation causal dimensions, and primary prevention. Volcanology : An international Journal, 2, 186-194.
Gil, D. (1971). Violence against children. Journal of Marriage and the family, 33, No. 4 : 637-648.
Gil, D. (1979). Unraveling child abuse. Child Abuse and violence. New York : Ams.
Gilbert, N. (1988). Teaching children to prevent sexual abuse. The public Interest, 93, 3-15.
Goonasekere, S. & Abeyranete, A. (1986). Child labour and child prostitution in Srilanka and the legal control. Report of the Conference on Child Labour and

Prostitution in the Philippines, 21-23, Feb. 1986, Convened by the Law Asia Human Standing Committee.
Groth, A. N. (1979). Men Who Rape. New York : Plenum Press.
Haugaad, J. & Reppucci, N. (1988). Sexual abuse of children : A Compehensive Guide to Current Knowledge and Intervention Strategies. San Francisco : Jossey-Bass.
Haugaard, J. (1987). The consequences of child sexual abuse. A College Survey. Unpublished Manuscript, Department of Psychology, University of Virginian, Charlottesville.
Hopper, J. (1997). Child abuse : statistics, Research, and Resources. Http://www3. Sympatic. Ca/wdesouza/docs/childstats.Htm.
Jaffe, P., & Sudermann (1995). Child witness of women abuse : Research and community responses. In S. Stith, & M.A. Straus (Eds). Understanding partner violence : Prevalence, causes, consequences. And solutions (Vol II). Families in Focus Services.
Johnson, B. B. (1987). Sexual abuse prevention : A rural Interdisciplinary effort. Child Welfare, 66, 165-73.
Justice, B. & Justice, R. (1976). The abusing family. New York : NY : Human Sciences.
Langan, P. and Harlow C. (1994). Child rape victims, 1992 : Crime Data Brief, U.S. Department of Justice, Office of Justice Programs, Bureau of Justice Statistics.
Mc Bride, K. (1996). Child sexual Abuse Investigations Ajent Investigative Approach Combining the Experience of Mental lawns Enforcement Professionals. http:/www.n cjrs.org/policing/chi 34.htm.
Murray, A., (1991). No money a study of street traders and prostitutes in Jakarta, OUP : Singapore.
Martin, H. (1976). The environment of abyssal child in H. Martin, ed. The abyssal child:A Multidisciplinary Approach to Development Issues and Treatment. Cambridge, MA : Ballinger.
National Research Council (NRC) (1993). Understanding child abuse, neglect Washington, DC : National Academy Press.
National Resource Center on Child Sexual Abuse (NRCCSA), (1994). Fact sheet on child sexual abuse, Hunstrille : NRCCSA.
Oregon Children's Services Division (1993). Task force report on child fatalities and critical injuries due to abuse and neglect. Salem, OR : Oregon Department of Human Resources.
Pelton, L. (1985). Child abuse and neglect : the myth classlessness, in L. Pelton, ed. The social context of child abuse and Neglect. New York, NY : Human Sciences.
Robinson, L.N. (1998). The Globalization of female child prostitution : A call for reintegration and recovery measures via article 39 of the United Nations Convention on the Rights of the Child. Http://www.law.Indiana.edu./g/sj/vo15/no1/robinson.html.
Rogers, C. & Terry, T. (1984). Criminal intervention with boy victims of sexual abuse in I. Start and J. Gree, eds. Victims of Sexual Aggression Treatment of Children, Women, and Men. New York, NY : Van Nostrand Reinhold.

Sears, D. (1980). Incidence of child abuse and neglect. Region VIII. News, 2, Denver Co : National Center of Child Abuse and Neglect.
Sorensen, T., Snow, Snow, B. (1991). How children tell : the process of disclosure in the child sexual abuse. Child Welfare League of America, 70-3-15.
Sewart, J. (1990). Malunde : street Children of highbrow, Johannesburg : Wittwatersrancl University Press.
Straus, M.A., & Gelles, R. J. (1996). Physical violence in American families. New Brunsweek, NJ : Transaction Publishers.
Swanson, L. & Biaggio, M.K. (1985). Therapeutic perspectives of father-daughter incest. American Journal of Psychiatry, 142, (6), 667-674.
Thang, C.M., (1996). Research Report, fof Childwatch International Indicators for Children's Rights Project, Hanoi.
The Daily (1999). Family violence : A statistical profile. Friday, June, 11, 1999.
Tsai, M. & Wagner, N. N. (1978). Therapy groups for women sexually molested as children. Archives of Sexual Behavior, 7, 417-427.
Vachass, A. (1986). Crime against children : practical applications of moral imperative in J. Sullivan and J. Victoreds., Criminal Justice 86187 : Annual Editions. Guilford, CT : Dushking.
Wang C-t, Daro, D. and S.S.W. (1997). Current trends in child abuse reporting and fatalities : the results of the 1997 annual fifty state survey. http://www.Joinhards.com/we/fare/1997 castats.html.
Whitlock, K. & Gillman, R. (1989). Sexuality : a neglected component of child sexual abuse education and training. Child Welfare, 68, 317-29.
Widom, C. (1989). The Cycle of Violence Science, 24 : 160-166.
Wright, J.D., Kaminsky, D. & 50 Witting, M. (1993). Health and social conditions of street children in Honduras. Ameri-